جامعة الشاذلي بن جديد
Université Chadli Bendjedid

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف –

UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID – EL-TAREF-

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

Faculté des Sciences Economiques Commerciales et Sciences de Gestion

الرقم التسلسلي: **السنة الجامعية: 2019/2018**

قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

دور القروض البنكية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تخصص: إقتصاد نقدي و بنكي

من إعداد الطلبة:

- طاع الله عبير
- بكوش كوثر

تحت إشراف الأستاذ:

علوي إسماعيل

Résume

Compte tenu de la conjoncture économique actuelle, la situation internationale actuelle, l'expansion du phénomène de la mondialisation et la tentative de parvenir à une intégration économique. Compte tenu de la propagation et de l'expansion des petites et moyennes entreprises et leur importance considérable dans l'élargissement de la base économique et la réalisation de l'intégration économique entre les différents secteurs, ils ont besoin de leurs sources de financement. Grâce à des fonds privés ou par le biais de prêts, qui sont les principaux moteurs de la croissance économique.

Les mots clés :

Les petites et moyennes entreprise, finances, Crédit Bancaire, Banques commerciales, Garanties bancaires, Banque de développement agricole et rural.

الملخص

تتزايد أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحياة الاقتصادية المعاصرة بالنظر للدور الذي تلعبه سواء على المستوى الجزئي أو الكلي من حيث قيامها كوحدات اقتصادية بتوظيف رأسمالها والمساهمة في توفير مناصب شغل و تقليل من البطالة، ويرجع ذلك لتميز هذه المؤسسات بالإبداعية والكفاءة الإنتاجية والمرونة، ورغم كل هذه المميزات إلا أنها تعاني من مشاكل متعددة تحد من إستمراريتها، أهمها مشكل التمويل الذي يؤدي لتعطل المشروع و إفلاسه مما يدفع أصحابها للجوء إلى مؤسسات تمويل تقليدية وعلى رأسها البنوك التجارية، التي تمول هذه المؤسسات عن طريق القروض البنكية مقابل ضمانات، ولتوضيح ذلك قمنا بدراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف من خلال تقييم دوره في تمويل المشروع محل الدراسة الذي استفاد من قرض استغلال والذي ساهم في استمرار و توسيع نشاطه.

الكلمات المفتاحية:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، القروض البنكية، البنوك التجارية، الضمانات البنكية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

"قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون"

صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك....ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك.....ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك .....الله جل جلاله.

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة, ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين **سيدنا محمد** "صلى الله عليه وسلم"

منابع فكري وقوة عملي ومكامن ذهبي اللذان أنارا دربي وسهرا على راحتي ودفعاني إلى طلب العلم, إلى والدي العزيزين "**إبراهيم**" و "**غالية**"

إلى أخي الذي أتمنى له كل النجاح والتوفيق "**حسين**"

إلى المحبة التي لا تنقلب إلى أختي العزيزة "**نسرين**"

إلى كل أفراد عائلتي

إلى رفاقي وأصدقائي.....إلى جميع الأهل والأقارب

كوثر

إهداء

احمد الله تعالى عز و جل على توفيقه لإتمام هذا العمل الذي أدعو الله أن يجعله

مقبولا وخالصا لوجهه الكريم

باسم الهادي إلى العلم عالم كل شيء سبحانه و تعالى و باسم الأمل أساس العمل وباسم الاجتهاد أساس النجاح

بكل حب اهدي ثمرة جهدي إلى كل من علمني مكارم الأخلاق و سهر على تربيتي

أبي الغالي'' **حميد**'' حفظه الله من كل سوء والى نبع الحنان و فؤاد الحياة السيدة الفاضلة أمي الغالية ''**فاطمة**'' حفظها الله لي

إلى **كل إخوتي و أخواتي** حفظهم الله

إلى اعز ما وهبتني الحياة زوجي الكريم ''**بلال**'' حفظه الله وألبسه ثوب الصحة والعافية إلى من أنتظرها بفارغ الصبر إلى إبنتي العزيزة حفظها الله.

إلى عائلة زوجي الكريمة

إلى من عشنا معا كل حياتنا بحلوها و مرها حفظها الله و أطعمها سعادة التخرج إلى الغالية.....

''**سارة**''

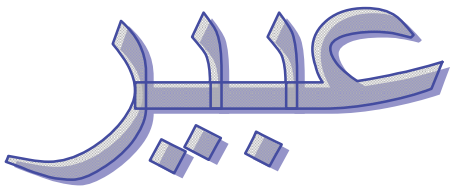

شكر و عرفان

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم " من لم يشكر الناس لم يشكر الله ومن أسدى معروف فكافئوه فان لم تستطيعوا فأدعو له."

أما بعد لابد لنا و نحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة ويشرفنا ويسعدنا نحن كطلبة أن نتقدم بجزيل الشكر وأسمى عبارات التقدير إلى كل أساتذة الجامعة وخاصة مرشدنا الأستاذ المشرف على تقرير تربصنا الأستاذ **علوي إسماعيل** الذي لم يبخل علينا بنصائحه ومعلوماته القيمة كما نتوجه بكلمة إلى السيد **كمال بن جامع** مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف وإلى كل الذين قدموا لنا يد العون والمساعدة في إتمام مذكرة تخرجنا والى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	صفحة
1-3	**أعمدة بيانية تمثل حجم القروض عالميا سنة 2007**	**60**
2-3	**دائرة نسبية تمثل حجم القروض عالميا سنة 2007**	**61**
3-3	**أعمدة بيانية تمثل حجم القروض عالميا سنة 2017**	**61**
4-3	**دائرة نسبية تمثل حجم القروض عالميا سنة 2017**	**62**
5-3	**أعمدة بيانية تمثل حجم القروض عربيا سنة 2007**	**63**
6-3	**دائرة نسبية تمثل حجم القروض عربيا سنة 2007**	**63**
7-3	**أعمدة بيانية تمثل حجم القروض عربيا سنة 2017**	**64**
8-3	**دائرة نسبية تمثل حجم القروض عربيا سنة 2017**	**64**
9-3	**أعمدة بيانية تمثل حجم القروض في شمال إفريقيا سنة 2007**	**65**
10-3	**دائرة نسبية تمثل حجم القروض في شمال إفريقيا سنة 2007**	**66**
11-3	**أعمدة بيانية تمثل حجم القروض في شمال إفريقيا سنة 2017**	**66**
12-3	**دائرة نسبية تمثل حجم القروض في شمال إفريقيا سنة 2017**	**67**

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-3	مقدار القروض الممنوحة من سنة(2007-2017). في الاقتصاد العالمي	60
2-3	مقدار القروض الممنوحة من سنة (2007-2017). في الاقتصاد العربي	62
3-3	مقدار القروض الممنوحة من سنة (2007-2017). في شمال إفريقيا	65
4-3	محددات تعثر القروض في دول مختلفة.	70
5_3	إهتلاك القرض وأقساط الدفع	81

والتنمية الريفية وكالة الطارف.	
المطلب الأول: تقديم الملف والضمانات.	77
المطلب الثاني:الإجراءات المتبعة عند منح الائتمان من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف.	78
الفرع الأول: دراسة ملف القرض والموافقة.	78
الفرع الثاني: تقييم القرض والمتابعة.	78
المطلب الثالث: دراسة ملف قرض استثماري.	79
الفرع الأول: التشخيص الأولي للفرع.	79
خلاصة الفصل	83
خاتمة	84
قائمة المراجع و المصادر	89
الملاحق	96

المطلب الثالث: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	53
المبحث الثالث: مساهمة القروض في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	54
المطلب الأول شروط التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	54
المطلب الثاني: أهمية التمويل البنكي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	55
المطلب الثالث: علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع القروض البنكية.	56
خلاصة الفصل	57
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف.	59
المبحث الأول: القروض البنكية في الجزائر.	60
المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية.	60
المطلب الثاني مكانة القروض البنكية في الاقتصاد العالمي.	61
الفرع الأول: مقارنة القروض البنكية الجزائرية في الاقتصاد العالمي.	61
الفرع الثاني: مقارنة القروض البنكية الجزائرية في الاقتصاد العربي.	63
الفرع الثالث: مقارنة القروض البنكية الجزائرية في شمال إفريقيا.	66
المطلب الثالث: واقع منح القروض في الجزائر.	68
المبحث الثاني: حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة الطارف.	72
المطلب الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية وأهدافه.	72
الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالطارف.	72
الفرع الثاني: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	72
الفرع الثالث: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	72
المطلب الثاني: مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية و هيكله التنظيمي.	73
الفرع الأول: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	73
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.	74
المطلب الثالث: وظائف بنك الفلاحة و التنمية الريفية و أنواع قروضه.	75
الفرع الأول: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	75
الفرع الثاني: أنواع القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	76
المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة ممولة من طرف بنك الفلاحة	77

المطلب الثاني: أسس وقواعد منح القرض.	16
المطلب الثالث العوامل المؤثرة في قرار منح القرض.	17
المبحث الثالث: سياسة الإقراض البنكية.	20
المطلب الأول معايير وإجراءات منح القرض.	20
الفرع الأول: معايير منح القرض.	20
الفرع الثاني: إجراءات منح القرض.	23
المطلب الثاني: مخاطر منح القرض.	24
الفرع الأول: مفهوم خطر منح القرض.	24
الفرع الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية.	25
الفرع الثالث: إجراءات وسائل الحد من مخاطر القروض البنكية.	26
المطلب الثالث: ضمانات منح القرض.	27
الفرع الأول: مفهوم الضمان.	27
الفرع الثاني: أنواع الضمانات البنكية.	28
خلاصة الفصل.	30
الفصل الثاني:الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	32
المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويلها.	33
المطلب الأول:مفهوم و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	33
الفرع الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	33
الفرع الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	35
الفرع الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	36
المطلب الثاني: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	38
المطلب الثالث: المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	40
الفرع الأول: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	40
الفرع الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	41
المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	43
المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	43
المطلب الثاني: أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	52

فهرس المحتويات

ملخص	**i**
Résumé	**ii**
إهداء	**iii**
شكر وعرفان	**v**
قائمة الأشكال	**vi**
قائمة الجداول	**vii**
فهرس المحتويات	viii
المقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري للقروض البنكية.	01
المبحث الأول: القروض البنكية وأنواعها.	03
المطلب الأول: مفهوم وأهمية القروض البنكية.	03
الفرع الأول: تعريف القروض البنكية.	03
الفرع الثاني: أهمية القروض البنكية.	04
المطلب الثاني: خصائص ومصادر القروض البنكية.	06
الفرع الأول: خصائص القروض البنكية.	06
الفرع الثاني: مصادر القروض البنكية.	07
المطلب الثالث: أنواع القروض البنكية.	08
الفرع الأول: تصنيف القروض البنكية حسب معيار الزمن.	08
الفرع الثاني: تصنيف القروض البنكية حسب الضمان.	08
الفرع الثالث: تصنيف القروض البنكية حسب الأغراض.	09
الفرع الرابع: تصنيف القروض حسب النشاط الممول.	09
المبحث الثاني: خطوات وقواعد منح القرض.	14
المطلب الأول: خطوات دراسة منح القرض.	14

*أما المبحث الثالث: مساهمة القروض في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يتضمن شروط التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميته إضافة إلى علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع القروض البنكية.

بالنسبة للفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف ويحتوي على ثلاث مباحث:

*المبحث الأول: القروض البنكية في الجزائر، ويتضمن نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية،مكانة القروض البنكية في الاقتصاد العالمي بالإضافة إلى واقع منح القروض في الجزائر.

*أما المبحث الثاني:حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف، والذي يتضمن ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية و أهدافه، مهام وهيكله التنظيمي إضافة إلى وظائفه وأنواع قروضه.

*أما المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة صغيرة ومتوسطة ممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف، والذي يتضمن تقديم الملف والضمانات،دراسة الملف والموافقة إضافة إلى تقييم القرض والمتابعة.

-هدفت دراستنا إلى جمع الإحصائيات حول الدور الكبير الذي يلعبه بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مجال منح القروض

_كما تختلف دراستنا عن الدراسات السابقة من خلال المنهج المتبع

هيكل البحث:

تم تقسيم العمل إلى ثلاث فصول في مجموعهم بداية بمقدمة وصولا إلى الخاتمة، وكل فصل ينفرد بتمهيد وخلاصة فصل كالتالي:

حيث تم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار النظري للقروض البنكية والذي يتضمن ثلاث مباحث:

*يتطرق المبحث الأول: القروض البنكية وأنواعها والذي يتضمن من مفهوم القروض البنكية وأهميتها، ومجموعة من الخصائص إضافة إلى مصادرها بالإضافة إلى أنواعها.

*أما المبحث الثاني: خطوات وقواعد منح القرض والذي يتضمن خطوات وقواعد منح القرض إضافة إلى إلى العوامل المؤثرة في قرار منح القرض.

*أما المبحث الثالث: سياسة الإقراض البنكية فيتمحور حول معايير وإجراءات منح القرض إضافة إلى مخاطر و ضمانات منحه.

أما الفصل الثاني الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يتضمن ثلاث مباحث:

*المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويلها والذي يتضمن مفهوم وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعايير تصنيفها، وصولا إلى المشاكل والصعوبات التي تواجه هذه المؤسسات.

*أما المبحث الثاني:تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يتضمن مصادر تمويل هذه المؤسسات، إضافة إلى أهمية ومعوقات تمويلها.

المبكر والخروج من السوق، ولتقييم تجربة معانة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من المخاطر المالية وجب على إدارة المؤسسة التفكير في الأساليب الكمية و الإحصائية للتنبؤ بها وتفادي الآثار السلبية التي تخلفها.

ثانيا: دراسة مودع وردة: بعنوان آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فرع بسكرة خلال الفترة 2015/2004 جامعة محمد خيضر بسكرة 2016/2015.

هذه الدراسة عبارة عن مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية حيث أظهرت هذه الدراسة أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر حلا فعالا لتدعيم اقتصاديات الدول المتخلفة والنامية، ذلك أنها لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة فضلا عن مساهمتها الفاعلة في الناتج الوطني وتخفيضها لمعدلات البطالة كونها تعتمد في غالب الأحيان على أسلوب تكثيف اليد العاملة لتعويض نقص رؤوس الأموال، وان الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر كان لها الأثر الايجابي على تطور ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة التابعة منها للقطاع الخاص، إلا أنها لا تخلو من بعض المشاكل والمعوقات التي يجب على الحكومة أن تعطيها المزيد من الاهتمام والدعم للنهوض أكثر بهذا القطاع.

ثالثا: دراسة العابد برنيس شريفة: بعنوان تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل استراتيجيات التنمية استفادة الجزائر من بعض التجارب الرائدة جامعة باجي مختار عنابة 2015/2014.

هذه الدراسة أطروحة دكتوراه عالجت دراسة المحيط الدولي بعرض تجارب بعض الدول الرائدة في مجال تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بغرض الاستفادة من هذه التجارب لتطوير هذه المؤسسات في الجزائر ودراسة المحيط الداخلي للاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمتمثل في معرفة واقع التجربة الجزائرية في ميدان إنشاء وتطوير هذه المؤسسات ومدى نجاحها في تحقيق أهداف التنمية ورفعه معدلات النمو.

*ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة أننا قمنا بتسليط الضوء على كل ما يحيط بعملية الإقراض من أخطار وضمانات وكيفية سيرها دون تجاهل التعريف بسيرورة طلب منح قرض من بنك BADR

-يتضح من خلال استعراض الدراسات السابقة أن دراستنا تختلف في طبيعتها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

– مسألة الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتل مكانة كبيرة خاصة مع تزايد أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة و الدول النامية.

– اقتراح عدة توصيات على ضوء نتائج البحث والتي من شانها إن تسمح بتفعيل العلاقة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أسباب اختيار الموضوع

– الأهمية الكبيرة التي اكتسبها موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الآونة الأخيرة وفعاليتها في تطوير العديد من الاقتصاديات.

– إشكالية التمويل التي تعتبر أحد أهم المشاكل التي تقف أمام إنشاء وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

منهج البحث:

تم الاعتماد في إعداد الجانب النظري للبحث على منهج المسح المكتبي والمنهج الوصفي التحليلي في دراسة الحالة من خلال جمع المعلومات المتعلقة بتمويل المصارف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولربط الجانب النظري بالواقع العلمي وتحقيقا لفائدة اكبر تم تدعيم الجانب النظري بجانب تطبيقي يتمثل في دراسة حالة تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الإطار الزماني والمكاني للدراسة:

يهتم موضوع بحثنا أساسا بدور القروض البنكية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

*أجريت الدراسة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية ويتم حصر الدراسة أكثر في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف.

*كما يقتصر مجال البحث من الناحية الزمنية،تضمنت الفترة الممتدة ما بين 2019/2018.

الدراسات السابقة:

أولا: دراسة العايب ياسين: بعنوان إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة منتوري، قسنطينة 2011/2010.

هذه الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه، عالجت فيه مسالة التمويل بمختلف مصادره والعوامل السلوكية المتحكمة فيه، كالحجم وصغر رقم الأعمال، المردودية المتناقصة، معدل النمو، وحصر العوامل التي تهدد استقرار المؤسسة الاقتصادية، وخاصة الناشئة منها فيؤدي بها مشكل التمويل إلى الإفلاس

3- كيف يساهم بنك الفلاحة والتنمية الريفية في العملية التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

الفرضيات

وللإجابة عن هذه التساؤلات تم وضع جملة من الفرضيات تتمثل في:

أولا: فرضية السؤال الرئيسي:

- لا تساهم صيغ التمويل التي تعرضها البنوك التجارية مساهمة فعالة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: فرضيات الأسئلة الفرعية:

1- القروض البنكية لها دور هام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تحسين مردوديتها المالية.

2- يشكل التمويل البنكي احد أهم المصادر التمويلية المتاحة أمام أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- يساهم بنك الفلاحة والتنمية الريفية في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير أنواع متعددة من القروض البنكية الموجهة لهذا النوع من المؤسسات، ولعل أهم القروض المطلوبة من طرف هذه المؤسسات هي قروض الاستثمار.

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرفة مدى اهتمام المصارف بمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تقييم مساهمة القروض البنكية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- توضيح كيفية تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق منحه هذه الأخيرة قروض.

أهمية الموضوع

تكمن أهمية موضوع الدراسة في النقاط التالية:

تمهيد

يعتبر نظام الإقراض وليد التعامل في المال والحاجة إليه لذلك فانه وجد وعرف منذ الأزل، إذ تعتبر القروض البنكية المحور الأساسي لهذا النظام وتعد النشاط الرئيسي لعمل البنوك، كما تمثل الوظيفة المقابلة لوظيفة قبول الودائع.

وتحضى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحصة معقولة من هذه القروض وذلك باعتبارها المحرك الأساسي لعجلة النمو الاقتصادي وركيزة التطور والتنمية في أي اقتصاد، وهذا ما يدفع بالسلطات العمومية إلى ترقية وتطوير هذه المؤسسات من خلال محاولة توفير مصادر التمويل المختلفة لتسهيل نشاط هذه الأخيرة، إذ تعتبر مشكلة التمويل من ابرز المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لمحدودية قدرتها على تعبئة الأموال الخاصة بحيث تكون دوما في حاجة إلى مختلف أشكال التمويل الخارجي، فهي تحتاج عند تأسيسها إلى تمويل طويل ومتوسط الأجل ويمكن إن تعتمد في ذلك على عدة مصادر من أهمها التمويل الخاص، الاقتراض من الأصدقاء والأقارب، القروض البنكية طويلة الأجل، والتمويل بالاستئجار ...الخ.

أما في مرحلة أخرى من حياة المؤسسة وهي مرحلة الانطلاق والازدهار، حيث تبدأ المؤسسة في تحقيق معدلات النمو المرغوبة ومن ثم زيادة المبيعات وكذلك الأرباح، تظهر الحاجة إلى زيادة التمويل من خلال تمويل نشاط الاستغلال، وهذا النوع من القروض البنكية عادة ما تمنحه البنوك التجارية أي قروض قصيرة الأجل.

إشكالية الدراسة:

ما مدى مساهمة القروض البنكية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ويندرج تحت هذا السؤال الرئيسي أسئلة فرعية تتمثل في:

1- كيف تؤثر القروض البنكية على المردودية المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2- ما هي أهم مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

الفصل الأول

الإطار النظري للقروض البنكية

خلاصة الفصل

ركزنا في هذا الفصل على ماهية القروض البنكية إذ قمنا بعرض كل من مفهومها و أنواعها لما تلعبه من دور كبير و نظرا لما تحققه من مزايا عديدة للمنشاة المختلفة, إذ تتنوع هذه القروض تبعا لعدة معايير منها القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار, القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال بالإضافة إلى القروض حسب اجلها, و القروض حسب الأغراض.

تتبع البنوك في منح القروض سياسة الإقراض باعتبارها عملية وسيطية و رأينا انه هنالك عدة مكونات تدخل ضمن هذه السياسة, كما أنها تتعرض لعدة عوامل مأثرة في تطبيقها من طرف البنك و لهذا يقوم هذا الأخير ببناء سياستها الإقراضية وفقا لأسس و مبادئ.

وبإعتبار أن عملية الإقراض هي من أفعال الثقة بين الأفراد فلا يمكن فصل المخاطر عن القروض إذ انه لا يخلو قرض من المخاطر. ولذلك توجب على البنك مواجهة هذه المخاطر بطرق وأساليب مدروسة وناجحة.

- أن يكون له قيمة ثابتة (الضمان) أو متزايدة (لا يفقد الضمان قيمته في السوق).
- سهولة التقييم والبيع.

ويمكن تجسيد هذه الضمانات في:

1. **الرهن الرسمي**: الرهن الرسمي هي تأمينات عينية تعبر عن إرادة التعهد في عقد مكتوب من طرف الموثق في حالة عدم تسديد في ميعاد الاستحقاق يستطيع الدائن بيع أمواله ثابتة لكي يدفع لنفسه فالرهن الرسمي يستعمل بكثير في قروض الاستثمار (عقارات ، منازل) .
2. **الرهن الحيازي**: الرهن الحيازي عقد يلتزم به شخصا ضمانا لدينه عليه أو على غيره بان يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدين شيئا يترتب عليه الرهن حقا عينيا يخول له الحبس إلى أن يستوفى الدين ، من جهة أخرى لا يكون محل الرهن الحيازي إلا ما يمكن بيعه استقلالا بالمزاد العلني من منقول أو عقار.

الفرع الثاني: أنواع الضمانات البنكية

عندما يمنح البنك ثقته في قدرة العميل على الالتزام وهذا يعني انه تفادى الخطر كليا وبالتالي فانه يحمى نفسه بطلب ضمانات هي الأخرى تنقسم إلى نوعين أساسين هما[1]:

أولا: الضمانات الشخصية

هي عبارة عن تعهد يقوم به أشخاص والذي بموجبه يتعهدون بتسديد دين المدين في حالة عدم قدرته وعلى الأساس فالضمانات الشخصية تتطلب تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن ومن أهم هذه الضمانات والأكثر استعمالا هي الكفالة والضمان الاحتياطي.

1. **الكفالة:** هي تعهد يمنحه البنك على طلب عملية إلى وجهة معينة (المتعهد لصالح المدين) وذلك بان يدفع هذا الأخير نيابة على العميل و الواضح ان الكفالة هي هدفه هو الاحتياط ضد الاحتمالات السيئة في المستقبل.

تكون الكفالة مكتوبة تتضمن الالتزام بدقة ووضوح وهذا من خلال أنها تمس كل الجوانب الأساسية للالتزام والمتمثلة.

2. **الضمان الاحتياطي:** هو عقد يلزم بموجبه ضمان دفع قيمة الورقة التجارية عند تاريخ استحقاقها في حالة عدم قيام المدين بذلك وهنا الشخص الضامن قد يختلف عن الساحب والمسحوب عليه كما أن الضمان الاحتياطي يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق المالية.

ثانيا: الضمانات الحقيقية

من اسمها نفهم طبيعتها فهي ترتكز على الأشياء الكائنة أو الموجودة التي تكون بحوزة المدين والمتمثلة في المنقولات والعقارات.

وهي متعلقة بتوجيه إحدى الممتلكات تخص المدين بعينه أو أنها مقدمة من طرف ثالث لا يكفي تقديم إحدى الممتلكات لضمان ليتم تغطية القرض بأكمله يجب أن تكون الضمانات قابلة للبيع وفي كل الأحوال فان تقدير قيمة الممتلكات يتم من طرف البنك وذلك على أساس القيمة البيعية لها وليس ثمن شراءها من قبل مالكها ولكي يكون هذا النوع من الضمان صحيح يجب توفر بعض الشروط:

[1] سوزان سمير ذيب, وآخرون، **إدارة الائتمان**،الطبعة الأولى دار الفكر للنشر والتوزيع،عمان ،الأردن،2012،ص273،285

يقوم هذا الأخير بعمليات لمتابعة ، ليتمكن من معرفة مدى احترام المؤسسة المقترضة للشروط الموضوعية لعملية الإقراض أو التعرف على العقبات التي قد تعترضها مما يسمح باتخاذ الإجراءات الكفيلة لحماية حقوق البنك.

المطلب الثالث: ضمانات منح القروض

من اجل زيادة احتياط وحفر البنك يلجا هذا الأخير فضلا عن دراسة طلب القرض إلى طلب ضمانات وهي المرحلة التكميلية كضمان لمنح القرض.

الفرع الأول: مفهوم الضمان

يعرف الضمان وفق مفهوم قانوني ومفهوم اقتصادي كالتالي:

أولا: المفهوم القانوني

وجود أفضلية أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين ورهن الضمان صالح الدائن يعطى امتيازا خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان[1].

ثانيا: المفهوم الاقتصادي

فهي تمثل الاستعداد المسبق لتغطية القرض المحتمل مستقبلا.

فالضمان هو رد الشيء على حاله أو رد قيمة مكافئة له,وهو كل ما يسعى لحماية الحقوق و الأشخاص والدائنين, كما يعمل الضمان على تسبيق وتغطية خطر مستقبلي فيما يخص عدم تسديد القرض[2].

[1] بلبشير توفيق ,دحو حنان ,مرجع سبق ذكره ,ص104

[2] صهيب عبد الله بشير الشخائبة, **الضمانات العينية الرهن**،الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،2011،ص30.

4-مخاطر الدورات التجارية: يقصد بها الموجات الركود التي تصيب الاقتصاد والتي يترك أثارا على نشاط المؤسسة وعلى قدرتها بالوفاء بالتزاماتها.

الفرع الثالث: إجراءات وسائل الحد من مخاطر القروض البنكية

بعد التعريف بخطر القرض والتعرض لأنواعه يصل البنك إلى تحديد الأساليب والإجراءات التي من شانها أن تحد من هذه المخاطر، أو على الأقل أن تقلل منها سواء كانت إجراءات قبلية(قبل منح القرض) أو إجراءات بعدية (بعد منح القرض) وفيما يلي أهم هذه الإجراءات[1].

1. **الإجراءات القبلية**: يعتبر الخطر العنصر البارز والملازم لعملية الإقراض ولا يمكن إزالته أو استبعاد إمكانية حدوثه ، ولهذا يجب على البنك أن يحتاط لمثل هذا الأمر ويتعامل مع هذا الواقع بشكل يضمن له استرداد أمواله في أجال استحقاقها، ومن بين الإجراءات والوسائل التي يتبعها ما يلي:

1.1. **طلب الضمانات**: يقوم البنك بطلب ضمانات كافية من المؤسسة المقترضة كتأكيد لجديتها في سداد قيمة القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق، حيث أن الضمانات هي عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض كإعسار المقترض أو إفلاسه.

وعليه إذا لم تتم المؤسسة بتسديد ما عليها من التزامات في تاريخ الاستحقاق فان البنك له كل الحق في التصرف في الضمان المقدم من طرفها، وهذا الاستقاء حقه وتصنف الضمانات عموما تبعا لأنواع القروض المطلوبة إلى صنفين رئيسيين : الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

2.1. **تامين القروض**: يطلب البنك من المؤسسة المقترضة أن تؤمن لصالحه ضد خطر عدم السداد لدى شركات التامين ، حيث أن التامين هو عقد يلتزم المؤمن من مقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له ا والى المستفيد الذي اشترط التامين لصالحه.

1.3 **الأرصدة التعويضية**: هي عبارة عن أرصدة تتركها المؤسسة المقترضة لدى البنك، كوديعة لحين انتهاء السداد، فهي بمثابة هامش الضمان الذي يستعمله البنك للحد من خطر القرض.

2. **الإجراءات البعدية**: بعد إتباع الأساليب الاحتياطية والتي تضمن للبنك الحد من استرداد أمواله.

[1] أحلام مخي، **تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرقات**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007/2006، ص ص 84،85.

الفرع الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية

هناك عدة مخاطر يمكن للبنوك أن تتعرض لها نذكر من بينها[1]:

أولا:المخاطر الخاصة

ترتبط هذه المخاطر بنشاط العميل إذ بعد دراسته قرار القرض وتحديد احتمال الخطر فان هناك نوعين من هذه المخاطر وهي:

1-خطر التجميد (التعبئة): عندما يقوم المقترض بالدفع الأجل المحدد فان هذا التأخر ينجم عنه خطر السيولة، وهنا فان البنك عند حاجته إلى سيولة يقوم ببيع الأصول أو زيادة القروض.

2-خطر عدم التسديد: إن خطر عدم السداد هو أن البنك لا يستطيع استرجاع الأموال المقترضة لان الزبون عاجز عن دفع ما عليه.

ثانيا: المخاطر العامة

1-مخاطر أسعار الفائدة: هو عبارة عن خطر ناشئ في حالة حدوث تغير في معدلات الفائدة فارتفاع أسعار الفائدة على القروض يؤدي إلى قلة إقبال الزبائن على القروض بسبب ارتفاع تكلفتها، وهذا ما يسبب انخفاض مستوى القروض لدى البنك.

2-مخاطر التضخم: يقصد به انخفاض القدرة الشرائية للبنك حيث يتم الاتفاق بين البنك وهذه المؤسسة على الحصول الأخيرة على القروض، قد يحدث وان تتعرض البلاد إلى ارتفاع في نسبة التضخم مما يترتب عنه انخفاض القوة الشرائية للقرض وفوائدها يلحق إضرار بالبنك.

3-مخاطر السوق: يقصد بها احتمال وقوع بعض الحوادث العامة محليا أو خارجيا كاحتمال تغير جذري للسياسة الاقتصادية للبلد نفسه أو البلدان الأخرى المرتبطة معها خاصة إذا كانت لتلك التغيرات أثارا سلبية عن نشاط المؤسسة،ذلك ما يضعف قدرتها على سداد التزاماتها.

[1] عيوني رضوان ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 46،47.

9. **التقييم اللاحق**: تعتبر خطوة مهمة بالنسبة للبنك للتأكد من إذا تم تحقيق الأهداف المرجوة.

10.**بنك المعلومات**: المتمثل في إدخال كل المعلومات السابقة الذكر في بنك المعلومات لاستخدامها في السياسات المستقبلية[1].

المطلب الثاني: مخاطر القروض البنكية وإجراءات الحد منها

إن دراسة الخطر أمر مهم بالنسبة لكل مشاكل التسيير حيث تكون بعض المتغيرات خارجة عن سيطرتها وهدف هذه الدراسة هو تحليل أنماط اتخاذ القرار في حالة التأكد ، فالمصرف يخشى أن يتخلف مدينه عن القيام بالتزاماته في المدة المحددة وهذا يعني أن المخاطرة في القروض المصرفية ناجمة عن احتمال عدم استطاعة المقترض بتسديد مبلغ القرض.

الفرع الأول: مفهوم خطر القروض البنكية

يعرف خطر القرض بأنه الخطر المرتبط بأي حدث متعلق بالقرض: مثل التغيرات في نوعية القروض وجودتها (التخفيض أو الارتفاع في تصنيف القروض) التغيرات في التوسع الائتماني ، التخلف عن الدفع.

وتحديدا في المجال المصرفي تعرف المخاطر البنكية على أنها احتمال تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة أو تذبذب العائد على استثمار معين وهو يؤثر على تحقيق أهداف البنك الموجودة[2].

تتمثل المخاطر البنكية بأي خلل في العملية الائتمانية بعد انجاز عقدها سواء كان في المبلغ الائتماني (المبلغ الأصلي وفوائده) أو في توقيتات السداد حيث أن المخاطر لبنكية لا تتعلق بعملية تقديم القروض أو الائتمان فحسب بل تستمر حتى إنهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المتفق عليه[3].

[1] .عبد الحميد عبد المطلب،**اقتصاديات النقود والبنوك**،الدار الجامعية،مصر،2007،ص136

[2] بلبشير توفيق، دحو حنان ،**إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية ، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ملحقة مغنية ، جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ،2015، ص98.

[3] شروق رقية، **تحليل وقياس خطر القرض في البنوك التجارية** ، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية ، 2012، العدد 3، ص84.

الفرع الثاني: إجراءات منح القروض

يمكن عرض الإجراءات التي تتبع في منح القروض فيما يلي:

1. **البحث عن القرض وجذب العملاء**: حيث تكون المبادرة من البنك في هذه الخطوة، فيقوم بجذب العملاء والبحث عن القرض لتسويقه[1].
2. **تقديم طلبات الاقتراض**: تقديم طلب القرض وإرفاقه ببعض الوثائق المكونة لملف الطلب إضافة لنموذج عن طلب القرض[2].
3. **الفرز والتصور المبدئي**: تبدأ عملية الفرز مباشرة بعد تقديم الطلبات للدراسة المبدئية للمقبولة منها، بعد ذلك تبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة الدولة المتبعة[3].
4. **التقييم**: في هذه الخطوة يتم تحديد نتائج التحليل والاستعلام ووضع تقديم للمنافع والتكاليف وفقا لمعايير التقييم المعترف بها من طرف البنك.
5. **التفاوض مع العميل**: بعد دراسة المعلومات على القرض وعن مقدم طلب القرض، يتم التفاوض مع العميل على شروط العقد والتي تتضمن تحديد مبلغ القرض وكيفية صرفه وطريقة سداده والضمانات التي يحتاجها البنك وسعر الفائدة[4].
6. **اتخاذ القرار والتعاقد**: بعد عملية التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد بدون قرض شروط أخرى[5].
7. **سحب القرض تنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة**: هنا يتم سحب القرض من طرف العميل ويتم ذلك بمتابعة القرض بضمان الالتزام العميل بالشروط الموضوعية .
8. **استرداد الأموال(سداد القرض أو تحصيله)**: يتم استرداد أموال البنك عند تاريخ استحقاق.

---

[1] بن يخمة إدريس، مرجع سبق ذكره، ص32.

[2] محمد داود عثمان، **إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره**، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيلادلفيا, الأردن، 2013، ص156.

[3] حاتم كريم بلحاوي، **قرارات منح الائتمان في المصارف التجارية من خلال تطبيق طريقة القروض التنقيطية**، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية تصدر عن كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة واسط ، 2017، العدد 25، ص7.

[4] عيوني رضوان، بن حسين عبد الله، **تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية** ، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ملحقة مغنية 2016/2015، ص42.

[5] شقراء منال ، **سياسة الإقراض في البنوك التجارية وأثرها على تمويل الاستثمار**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، تخصص بنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2015/2014،ص14.

3. **قدرة العميل على السداد:** يركز هذا المعيار على تحديد الائتمان وفوائده في موعد الاستحقاق, فالاختيار الحقيقي لسلامة القرار الائتماني هو حصول التسديد في الموعد المتفق عليه . ويتم ذلك من خلال تقدير التدفقات النقدية الداخلة للعميل أو الخارجة منه تعطي تصور أوليا فيما إذا كان العميل معرض إلى حالة من العسر المالي.
4. **الحماية:** هو اكتشاف احتمالات وأدوات توفر الحماية للائتمان المقدم للعميل، وذلك من خلال تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها العميل سواء من حيث قيمتها العادلة او من حيث قابليتها للتسيير فيما لو عجز عن الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك.
5. **النظرة المستقبلية:** هي اكتشاف أبعاد حالة عدم التأكد التي تحيط بالائتمان الممنوح للعميل ومستقبل ذلك الائتمان أي اكتشاف كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالعميل سواء كانت داخلية أو خارجية.

ثالثا: نموذج المعايير الائتمانية(prism)

وهو النظرة الحديثة للمكونات التحليل الائتماني وعناصره من وجهة نظر المصرف مانح الائتمان، ويعتبر احدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية في التحليل الائتماني ،ويعكس هذا المنهج جوانب القوة والضعف في العميل، ويتم من خلالها الموازنة بين المخاطر الائتمانية والقدرة على السداد وفيما يلي عرض لهذه المعايير[1]:

1. **التصوير الواضح:** لما سيكون عليه المشروع بعد حصوله على الائتمان ومن ثم إحاطة البنك بمخاطر منح الائتمان له والعوائد المتوقعة من منحه والمخاطر الناتجة عن ذلك.
2. **القدرة على السداد:** يعمل البنك على تحليل أوضاع المقترض واستراتيجيات التشغيل والتمويل عنده مما يساعد البنك على تصور أوضاع ذلك المقترض بوضوح.
3. **الغاية من الاقتراض:** ويجب أن لا تخرج عن مضامين السياسة الائتمانية المعمول بها في البنك.
4. **الضمانات:** التي ستقدم للبنك ويجب أن لا تخرج عن مضمون السياسة الائتمانية المعمول بها في البنك.
5. **الإدارة:** أي تحليل الأساليب والإجراءات والسياسات الإدارية لطالب الائتمان بالإضافة إلى تحديد كيفية الاستفادة من مبلغ القرض بالإضافة إلى معلومات عن شخصيات رجال الإدارة المهمين مثل رؤساء الأقسام والدوائر ومتخذي القرار المهيمن المحددة وظائفهم في الهيكل التنظيمي لمشروع طالب الائتمان.

[1] محمد عيادي، **تقييم البنوك التجارية الجزائرية في منح الائتمان دراسة تحليلية للفئة (1989-2009)** ، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون،برج بوعريريج، الجزائر, سبتمبر2014، العدد 39، ص34.

2. **القدرة على الاستدانة**: والمقصود بها مدى قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات وذلك في الموعد المحدد، وعليه لابد للبنك عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للزبون المقترض وتفاصيل مركزه المالي وسلامة إدارته.
3. **رأس المال**: يعتبر رأس مال الزبون احد أهم أسس القرار في منح القروض، وعنصر أساسا من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يعبر عن ملائمة الزبون المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، ويقصد به مجموع الأموال التي يحصل عليها البنك من المؤسسين بالإضافة إلى الاحتياط والأرباح غير الموزعة، وهو يمثل الضمان الإضافي في حال فشل الزبون عن التسديد.
4. **الضمان**: ويتمثل في مجموعة الأصول التي يضعها الزبون تحت تصرف البنك على سبيل الرهن مقابل الحصول على القرض، وقد يكون الضمان شخصا ذا كفالة مالية وسمعة مؤهلة، ويأتي بمثابة تعزيز أو حماية المخاطر معينة يتعرض لها البنك التجاري عند منحه للقروض.
5. **المناخ العام**: يقصد به الظروف المحيطة العامة والخاصة ومدى تأثيرها على الزبون طالب القرض وعلى مشروعه أو نشاط المراد تمويله وتتمثل في المنافسة في السوق وحجم الطلب على السلع وطرق البيع بالإضافة إلى الظروف البيئية المحيطة بالزبون.

ثانيا: نموذج المعايير الائتمانية (5p's)*

يكاد منهج ال **5p's** لتحليل الائتمان يتطابق في عناصره مع منهج فبدلا من استعمال عناصر تبدأ ب ثم استعمال عناصر تبدأ بحرفp وهي[1]:

1. **نوع العميل**: يقيم الوضع الائتماني للعميل من خلال تكوين صورة كاملة وواضحة عن شخصية وذلك من خلال مقابلة العميل والحصول على كل المعلومات والبيانات التي ترغب فيها إدارة الائتمان.
2. **الغرض من الائتمان**: تشمل هذه الركيزة احد أهم المعايير التي من خلالها تتوصل إدارة الائتمان إلى إمكانية الاستمرار في دراسة الملف الائتماني أو التوقف عند هذا الحد من التحقق ورفض الطلب. ويحدد الغرض من الائتمان احتياجات العميل الذي يمكن تلبيتها أو التي لا تتناسب مع سياسة البنك وصلاحيات إدارة الائتمان.

* (5p's) هو اختصار لنموذج المعايير الائتمانية الخمسة التي تبدأ بحرف **P**.

[1] شاكر القزويني وآخرون، **القروض المصرفية ومعايير منحها**، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية العدد11، دولة الكويت، 2011.

المبحث الثالث: سياسة الإقراض البنكية

تعتبر سياسة الإقراض المرشد التي تعتمد عليه عند التعامل مع القروض ،فهي تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك ولذلك يمكن تناول سياسات الإقراض بإبعادها المختلفة في البنوك التجارية من اجل تفادي هذه المخاطر و تدنيها يتوجب على البنك وضع طرق لتسييرها والتي تكون مبنية على أسس مضبوطة.

المطلب الأول: معايير منح القروض البنكية وإجراءاتها

تتميز القروض بإراداتها العالية والتي يحققها البنك من حصوله على فوائد القروض غير أن هذه العملية محفوفة ومرتبطة بالكثير من المخاطر.

الفرع الأول : معايير منح القروض

وتعتمد البنوك على عدة معايير عند منح القرض وقد اختلفت مسميات هذه المعايير(5c's)و(5p's) وما يعرف prism إلا أن يوجد بها الكثير من الجوانب المشتركة وتفصيلها كالتالي:

أولا : نموذج المعايير المعروفة ب (5c's)*:

يعتبر نموذج المعايير المعروفة (5c's) ابرز منظومة لدى محللي ومانحي القروض والتي طبقا لها يقوم البنك كمانح للقروض بدراسة تلك الجوانب لدى زبونه المقترح كطالب القرض ، وتسمى ب(5c's) لأنها تبدأ بحرف c باللغة الانجليزية وفيما يلي عرض لهذه المعايير[1]:

1. **الشخصية:** هي العنصر الأول والأكثر تأثيرا في اتخاذ قرار منح القروض وكذلك في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية ولذلك نجد أن إدارة القروض تولي اهتماما كبيرا لدراسة وتحديد شخصية الزبون عند قيامها بالتحليل الائتماني.

ويقصد بها مجموعة السمات والصفات التي تكشف عن مدى استجابة الزبون المحتمل والشعور بالمسؤولية نحو سداد التزاماته المالية أمام البنك فالأمانة والثقة تشير إلى حجم شعور الزبون بالمسؤولية تجاه ديونه.

---

* (5c's) هو اختصار لنموذج المعايير الخمسة التي تبدا بحرف **C**.

[1] وجدي حامد حجازي، **القروض المصرفية البيئة المصرفية ، التحليل وإدارة المخاطر ، أسباب الاقتراض– أشكال مؤسسات الأعمال**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص140.

ثالثا: العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني

ويمكن حصر هذه العوامل فيما يلي[1]:

1. **الغرض من التسهيل:** حيث يجب معرفة الغرض من القرض بشكل تفصيلي وان يحدد المجال الذي سوف يستخدم فيه هذا التسهيل بشكل دقيق, حتى يمكن اتخاذ أي قرار بشأنه.
2. **المدة الزمنية التي يستغرقها التسهيل:** أي المدة التي يرغب العميل الحصول على التسهيل خلالها، ومتى سيقوم بالسداد وهل يتناسب فعلا مع إمكانيات العميل.
3. **مصدر السداد:** الذي سيقوم العميل المقترض بسداد المبلغ منه.
4. **طريقة السداد المتبعة:** أي هل سيتم سداد القرض أو التسهيل دفعة واحدة في نهاية المدة، أم سوف يتم سداده على أقساط دورية ، وذلك بما يتناسب مع طبيعة نشاط العميل ومع إيراداته وموارده الذاتية وتدفقاته الداخلة.
5. **نوع التسهيل المطلوب:** يجب تحيد نوع التسهيل المطلوب وهل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في المصرف أم يتعارض معها.
6. **مبلغ القرض أو التسهيل:** يجب أن يتناسب حجم القروض المطلوبة مع حجم نشاط العميل التجاري.

[1] فراز فاضل، جرعان الشمري، **اثر المعايير الائتمانية على تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة ماجستير في المحاسبة** ، قسم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة عمان العربية ، الأردن، 2013،ص15.

ذكاء وقطنه الإدارة، بحيث تستخدم بعد هذه الأصول كضمان في حالة عدم كفاية الأرباح ويقلل هذا من المخاطر التي يتعرض لها البنك.

4. **الضمانات**: الضمانات هي نوع من الحماية أو التامين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد حيث يرى البنك ضرورة الحصول على ضمان ليريح نفسه من القلق الذي قد ينجم عن تغيير المقترض.
5. **الظروف الاقتصادية**: تعتبر الظروف البيئية التي يعمل به الفرد والمنشاة المقترضة وهي تشمل كل ما يتعلق بالقطاع الذي ينتمي إليه الفرد أو المنشاة والتغيرات في حالة المنافسة وتكنولوجيا الطلب عن السلع وظروف التوزيع.

ثانيا : العوامل الخاصة بالبنك

ويمكن إبراز هذه العوامل فيما يلي[1]:

- درجة السيولة التي يتمتع بها البنك حاليا وقدرته على توظيفها، ويقصد بالسيولة قدرة البنك على مواجهة التزاماته هذه القدرة مرتبطة أساسا بمدى استقرار الودائع إذ أن الودائع المذبذبة نسخة من قدرة البنك في اعتماد سياسة إقراضية شاملة ، وتصبح إدارة الائتمان مطالبة بتحقيق هدفين متعارضين هما: تلبية طلبات المودعين من جهة، وتلبية طلبات الائتمان من جهة ثانية.
- رسالة البنك ونوع الإستراتيجية التي يتبناها في اتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها.
- القدرات التي يمتلكها البنك وخاصة الإطارات المؤهلة والمدربة على القيام بوظيفة الائتمان المصرفي وأيضا مدى تطور التكنولوجيا المطبقة.
- استقلالية البنك.
- ضرورة الالتزام بالقيود والتشريعات القانونية التي يصدرها البنك المركزي حيث تحدد إمكانية التوسع في القروض وتقليصها وكذا الحد الأقصى للقروض ومجالات النشاط المسموح بتمويلها, وهذا من اجل تفادي أي تضارب بين سياسة البنك الائتمانية والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي.

[1] **مقدمة في إجراءات منح القروض**, الطبعة الأولى, مؤسسة النقد العربي السعودي المعهد المالي, الرياض, السعودية, 2015, ص 26.

وعادة ما تحدد إدارة البنك التجاري مبادئ الطلب على كل نوع من أشكال القروض الائتمان وتقيم فاعلية وقابلية البنك التجاري في تلبية هذه الطلبات، حيث تتحدد القروض والائتمان على أساس[1].

1. موقع البنك وحجمه.

2. البيئة التنافسية التي يعيش فيها البنك.

3. شخصية ونوعية القوى البشرية العاملة في البنك، والمسؤولة عن منح القروض والائتمان.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في قرار منح القرض

هناك مجموعة مترابطة ومتكاملة من العوامل التي تؤثر في اتخاذ القرار الائتماني في أي بنك من البنوك، بعضها يرتبط بالعميل طالب الائتمان وبعضها الأخر يرتبط بالبنك ذاته والبعض الأخر يرتبط بالتسهيل الممنوح.

أولا: العوامل الخاصة بالعميل

ترتبط هذه العوامل جميعها بهدف واحد هو قياس مدى المخاطر الائتمانية التي تكشفها عملية استمرار منح الائتمان للعميل، وهل يمكن للبنك تحملها، والى أي مدى يمكن التعاون مع هذا العميل للتغلب على هذه المخاطر واهم هذه العوامل[2].

1. **الشخصيـــة**: يتعلق هذا العنصر برغبة المقترض القوية في سداد الدين حتى في حالة الأزمات أو في أوقات الكساد وتعتمد هذه الرغبة على البيئة الاجتماعية للشخص وما يتمتع به من أخلاقيات وصفات الأمانة والعدالة فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمنية ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية ملتزما بكافة بعهداته وحريصا على الوفاء بالتزاماته كلما كان قادرا على إقناع البنك منحه الائتمان المطلوب.
2. **المقـــدرة**: حيث يجب أن تمتع العميل سواء كان فرد عادي أو شخصية معنوية بالكفاية والقدرة الفنية والإدارية اللازمة لإدارة نشاطه بنجاح.
3. **رأس المـــال**: رأس المال المقدم من الملاك بالإضافة إلى الاحتياجات والأرباح المحتجزة وحجمه يعد من مقياسا المتانة المركز المالي والمحدد لحجم القرض الذي يقدمه البنك، فحجم ونوعية هذه الأصول التي تمتلكها الشركة، تعكس

[1] سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي** ، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2009، ص132.

[2] إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض**، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، تخصص محاسبة ، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين بسوريا ،2008/2007، ص29.

خامسا: تسيير ومتابعة القروض

اعتمادا على نتائج الدراسة الاقتصادية والتشخيص المالي للزبون يتم اتخاذ قرار منح القرض وهذا يتطلب تحديد الاحتياجات المالية الفعلية والمتابعة المالية للقرض ، وتسيير ملف القرض والمتابعة القانونية للأخطار.

المطلب الثاني: أسس وقواعد منح القروض

من أهم الأسس المعتمد عليها من المصارف لتقديم القرض كما يلي[1]:

1. **الموائمة:** يجب أن تتوفر بين إجمالي التسهيلات المصرح بها للعميل الواحد وبين حجم موارده المالية المستمرة في نشاطه ونوعية ذلك النشاط، ويرتبط ذلك بحد أقصى لها يمكن أن يمنح للعميل الواحد بما يكافئ تشجيع العملاء على المغالاة في المتاجرة بالملكية، أي بما يفوق طاقاتهم على نحو ينقل مخاطر نشاطهم على عاتق البنوك.
2. **الاعتبارات القانونية للضمان العيني:** قد يسود الاعتقاد أن القروض التي تقدمها البنوك التجارية بدون ضمان هي مضمونة بالكامل بواسطة المركز المالي القوي للعميل، لكن هذا ينطوي على إغفال للاعتبارات القانونية بما تكسبه الأولوية والتي ينص عليها القانون المدني حيث ينص على انه إذا كان الشيء المؤمن عليه منتقلا برهن حيازي أو برهن تأميني أو غير ذلك من التأمينات العينية فان هذه الحقوق تنتقل إلى التعويض المستحق للمدين بمقتضى عقد التامين.
3. **التبادل:** الذي يجب أن يكون بين القرض والضمان ، بمعنى انه عند صرف القرض يتعين نقل الضمان إلى البنك في حالة السداد يعاد نقل الضمان إلى العميل ، كما أن التبادل قد يكون في الضمانات ذاتها ، فعندما يفترض العميل بضمان شخصي فإذا توقف المدين الأصلي عن الوفاء بالتزاماته يجب أن يسفر فورا عند تحول الدين إلى دين مغطي بالضمان الإضافي (أوراق مالية أو رهن عقاري).
4. **توزيع المخاطر الائتمانية:** بمعنى ضرورة عدم تركيز الاقتراض المصرفي في قطاع واحد ونشاط واحد بل تنويع التعامل مع القطاعات الأخرى عند تقديم التسهيلات الائتمانية.
5. **الالتزام بالسياسة الائتمانية للبنك المركزي:** والمتمثل في القوانين الصادرة في هذا الشأن أو في قرارات مجلس إدارة البنك المركزي المنظمة لسياسة الائتمان في البنوك التجارية من خلال الوسائل والأساليب الموجهة الإتمام كما ونوعا وسعرا بما يشبع الحاجات الائتمانية المختلفة.

[1] دنيا بوقديرة، مرجع سبق ذكره، ص28.

ثانيا: الدراسة القانونية و الإدراية للملف

من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها وسريان نشاطها مثلا: صحة السجل ونشاط المؤسسة التأكد من البيانات المالية والمحاسبة المقدمة للبنك.

ثالثا: استعلامات عن العميل

يعمل البنك على جمع اكبر قدر ممكن من المعلومات عن المتعاملين، ويجب أن يراعي بذلك الوقت المستغرق في البحث والحصول على معلومات خاصة بعميله، ويلجا في الغالب إلى المصادر الأقل تكلفة والأكثر منفعة.

رابعا: الدراسة الاقتصادية لملف القرض

بعد جمع المعلومات الخاصة بالعميل والقرض تتم عملية دراسة اقتصادية ومالية للملف على النحو التالي:

1. **الدراسة الاقتصادية**: إن الدراسة الاقتصادية لملف القرض تشمل ما يلي:
   1.1. **العامل البشري**: ترتكز على أهم عنصر وهو الثقة في العميل.
   2.1. **العامل الاقتصادي**: يتمثل في المحيط الاقتصادي الذي يعمل فيه العميل من حيث طبيعة القطاع أو نشاطه سواء على المستوى الوظيفي أو الدولي.
   3.1. **العامل العقدي**: دراسة السياسة النقدية العامة للدولة من حيث معدل الفائدة، ومعدل الخصم, وإعادة الخصم.
   4.1. **العامل الاجتماعي**: دراسة موقع العميل في مجال نشاطه من النزعات العملية والاجتماعية عموما، والتي من شانها أن تعرقل النشاط المزعم تمويله.
   5.1. **دراسة المنتوج**: دراسة طبيعة المنتوج فيها إذا كان كما يلي: تنافسي ، ضروري.
2. **دراسة السوق**: وهي الدراسة التي تهدف أساسا إلى الوقوف إلى نتائج أعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع أعماله، وتحديد وزن المؤسسة في السوق، وفي القطاع ككل على المستوى الداخلي والخارجي.
3. **الدراسة الفنية**: تتمثل في دراسة تقنية المشروع المراد تمويله خاصة إذا تعلق الأمر بقرض متوسط أو طويل الأجل، كأن يقوم البنك بدراسة الأرضية المراد إقامة مؤسسة عليها بالاستعانة بمهندسين.
4. **الدراسة المالية**: ويتم بناء على الوثائق المحاسبية والمالية المتمثلة في الميزانيات الفعلية والتقديرية وكذا جداول حسابات النتائج.

المبحث الثاني:خطوات وقواعد منح القرض

تعمل البنوك بشكل الوساطة المالية، فالأموال التي تحجزها للائتمان ما هي إلا أموال المودعين من الأفراد و شركات الأعمال، لذلك فان إدارة البنك تضع إطار بإلزام إدارة الائتمان بالاسترشاد به عندما يتقدم العميل بطلب القرض مما يمنع أي انحراف في منح القرض.

المطلب الأول: خطوات دراسة منح القرض

إن عملية منح الائتمان مرتبطة بتكوين الملف و دراسته من الناحية الإدارية هذا في المرحلة الأولى، ثم تحديد وضعية المقترض، وفي المرحلة الثالثة يتم على منح قروض المعني ويتم بعدها متابعة و تسيير القرض المقدم،وعليه يمكن بيان هذه المراحل على النحو التالي[1]:

أولا: تكوين الملف

وتسمى هذه المرحلة بالمرحلة الإدارية يتم جمع المعلومات اللازمة والخاصة بالمقترض والقرض ذاته بغية تكوين ملف القرض الذي سيتم دراسته ومنحه وعليه فخلال هذه المرحلة سيتم تكوين ملف طلب القرض الذي يتضمن ما يلي:

1. **مكونات ملف القرض**: إن الملف النموذجي للقرض عادة يشمل الوثائق التالية:

- **طلب القرض**: وهو ذلك الطلب المقدم من العميل سواء بشكل طلب خطي يوضح فيه نوع القرض المطلوب أو في شكل نموذج محسوب من البنك ذاته.
- **عقد القرض**: **وهي** عقد بموجبه يتفق الطرفان على جميع شروط القرض.
- **كفالة**: إذا تعلق الأمر بقرض مضمون بكفالة شخصية (أي لضمان شخص).
- **وثائق الرهن**: إذا تعلق الأمر بقرض مضمون بضمانات عقارية أو أصول مالية أو تجارية.

ويتطلب الأمر تقديم بيانات تثبيت ذلك.بالإضافة إلى وثيقة تبين وضعية العميل خلال فترة زمنية معينة أي تبين التطورات الدائنة والمدينة لرصيد الزبون طالب لقرض لكي يشكل فيما بعد الأساس المعتمد عند متابعة ودراسة القرض ذاته علما إن هذه الوثائق غالبا ما تكون موجودة في جميع أنواع القروض، مع بعض الاختلافات البسيطة تبعا لطبيعة القرض ونوعه.

[1] عمايرية مريم، مرجع سبق ذكره، ص22،23.

1-1- **قروض متوسطة الأجل**: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة ، ونظرا لطول هذه المدة فان البنك معرضا لخطر تجميد الأموال بالإضافة إلى الأخطار الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد ويمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي المقر، ويمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل وهي القروض القابلة للتعبئة والقروض الغير قابلة للتعبئة.

1-2- **القروض طويلة الأجل** : هي موجهة للمؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة تلجا البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا المبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة المستثمر وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في عوائد ، والقروض طوية الأجل الموجهة للاستثمارات تفوق في الغالب سبع سنوات ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية عشرين سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات كالأراضي والمباني بمختلف استعمالاتها المهنية.

2-**القرض الإيجازي**: هو عبارة عن عملية تقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونيا، وذلك بوضع آلات أو معدات أولية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها ثمن الإيجار.

ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، ويتم هذا النوع من القروض حسب الأشكال التالية[1].

1.3. **الضمان الاحتياطي**: هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية وقد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد مانح الضمان شروطا معينة لتنفيذ الالتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شرط لتنفيذ الالتزام.

2.3. **الكفالة**: يقوم البنك بتوقيع كفالة تضمن تنفيذ كل الالتزامات الخاصة بزبونه (المعين) لغيره (الدائن) أن يتعهد البنك بتسديد المبلغ الذي هو على عاتق زبونه في حالة عجز هذا الأخير عن الدفع لدائنه وتأخذ الأشكال التالية: الكفالات (الجمروكية), الكفالات الجبائية، الكفالات الخاصة بالأسواق العمومية.

3.3. **القبول**: يعتبر القبول بديلا للسحب عن المكشوف إذ أن البنك يقوم بتأدية خدمة للزبون دون منحه المبلغ ولكن بالتوقيع فقط ، أي يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه.

4. **القروض المقدمة للأفراد**: هي قروض ذات طابع شخصي، وهدفها تمويل نفقات الاستهلاك الخاصة بالزبائن، ومن بين هذه القروض بطاقات القرض والتي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد دون استعمال النقود.

ثانيا: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار

نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، وهي تهدف للحصول أما على وسائل الإنتاج ومعداته، وإما على عقارات مثل الأراضي، المباني الصناعية والتجارية والإدارية.

فالاستثمار هو عبارة عن اتفاق حالي ينتظر من ورائه عائد اكبر في المستقبل ونحضر هذا النوع من القروض فيما يلي:

1-**القروض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات**: يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية نوضحها كما يلي[2]:

[1] سيداوي فتيحة، **إدارة مخاطر القروض البنكية** ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر الأكاديمي ، تخصص مالية وبنوك ، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015/2014، ص 30.

[2] عبد المؤمن بن علي، **آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، 07/06 ديسمبر 2017, ص 3 .

4.1. **قروض الربط** : هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحقيقها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، ويقرر البنك هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقق العملية محل التمويل.

5.1 **القروض المثالية**: يمنح هذا النوع من القروض للمؤسسات التي تنوي القيام بعملية أو مشروع (إنشاء مصنع أو شراء تجهيزات جديدة)، مع العلم أن العملية لها خطوط كبيرة للنجاح ولكن تتطلب وقتا طويلا لاسترجاع الموارد، ويتم تسديد هذا القرض بالموارد الناجمة عن تحقيق العملية.

2. **القروض الخاصة**: هي القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول وسنتناول أنواعه كما يلي[1]:

1.2. **تسبيقات على البضائع** : التسبيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع لضمان المقترض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.

2.2. **تسبيقات على الصفقات العمومية**: الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين والموردين من جهة أخرى.

3.2. **الخصم التجاري**: هو شكل من إشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، ويحل محل الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذن بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين اجل تسديدها وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار البنك يعطى مالا إلى حاملها.

3. **القرض بالالتزام**: إن القرض بالالتزام أو التوزيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا

[1] عثماني محمد، يس عائشة، **دور النظام المصرفي في تحقيق التنمية الاقتصادية**،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر،تخصص بنوك، مالية وتسيير المخاطر،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير ،جامعة الطاهر مولاي سعيدة ،2016/2015 ص 16،18.

أولا:القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال

نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة التي لا تتعدى في الغالب اثني عشر شهرا، ونظرا لطبيعتها المتكررة والقصيرة زمنيا فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة وقد كان ذلك من بين العوامل التي دفعت البنوك إلى تطوير طرق عديدة وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات ويمكننا بصفة إجمالية أن تصنف هذه القروض إلى صنفين رئيسين هما القروض العامة ، القروض الخاصة:

1. **القروض العامة**: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، وتسمى بالقروض عند طريق الصندوق أو قروض الخزينة وتلجا المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن ذكرها فيما يلي[1]:

1.1. **تسهيلات الصندوق**: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة والقصيرة جدا التي يواجهها الزبائن، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات ، فهي إذا ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين اقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون ، حيث يقتطع مبلغ القرض ويتم اللجوء غالى مثل هذه القروض في فترات معينة لنهاية الشهر مثلا حيث تكثر نفقات الزبون ولا يكفي ما عنده بالخزينة من سيولة لتغطية هذه النفقات ، فيقوم البنك حينها بتقديم هذا النوع من القروض .

2.1. **الحساب المكشوف**: هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدنيا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا تصل إلى سنة كاملة وهو يستعمل لتمويل نشاط المؤسسة وذلك الاستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل انخفاض سعر سلعة معينة وبالتالي هو تمويل حقيقي لنشاطات يقوم بها الزبون.

3.1. **القرض الموسمي**: تنشا عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال فهو يستعمل إذا لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون والبنك يقوم بتمويل جزء فقط من هذه التكاليف وهذا النوع من القروض يمكن أن يمنح لمدة تمتد عادة إلى غاية تسعة أشهر.

[1] سليمان ناصر،**التقنيات البنكية و عمليات الائتمان**، الطبعة الأولى، ورقلة, الجزائر،2012،ص38،39.

وتقسيم القروض في هذا المجال إلى قسمين رئيسين وهما القروض الموثوقة بضمان والقروض غير الموثوقة بضمان[1]:

1. **القروض الموثوقة بضمان:** هي تلك القروض التي تمنح بضمان معين ، وكيفما كان نوع الضمان ويطلق على هذه الضمانات اسم ضمانات تكميلية لأنها تطلب استكمالا لعناصر الثقة الموجودة أصلا وليس بديلا عنها وفي الواقع تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك والإشكال التي يمكن أن تأخذها.
2. **القروض الغير موثوقة بضمان:** هي تلك القروض التي تمنح بدون الاستناد إلى ضمان معين إلى عملاء اشتهروا باستقامتهم وبوفائهم بالتزاماتهم وبملاءة ذمتهم المالية.

الفرع الثالث: تصنيف القروض حسب الأغراض

تنقسم القروض تبعا لهذا المعيار إلى[2]:

1. **قروض استهلاكية:** هي القروض الموجهة للحصول على سلع الاستهلاك الشخصي أو لدفع مصاريف مفاجئة لا يحتلها الدخل الحالي للمقترضين، ويتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية بعض ممتلكاته، وتقدم ضمانات لها مثل ضمان شخصي أخر، أوراق مالية، رهن عقاري.
2. **القروض إنتاجية:** هي القروض التي تمنح بغرض تمويل تكوين الأصول الثابتة للمشروع (مباني، أراضي) كما يستعمل لدعم الطاقات الإنتاجية لها بواسطة تمويل شراء مهمات المصنع والمواد الأولية اللازمة لعملية الإنتاج.
3. **القروض التجارية:** هي تلك القروض الممنوحة الآجال قصيرة للمزارعين والمنتجين والتجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية والتجارية وتفضل البنوك هذا النوع من القروض لملامتها لطبيعتها، كما تحصل البنوك على ضمانات لتلك القروض.
4. **القروض الاستثمارية:** تمنح هذه القروض لبنوك وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في سندات واسهم جديدة وأيضا تمنح الأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية.

الفرع الرابع: تصنيف القروض حسب النشاط الممول

وتصنف القروض حسب النشاط الممول إلى:

[1] محمد أهلي، **مخاطر القروض البنكية واليات ضبطها**، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، تخصص قانون الأعمال، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الدار البيضاء، جامعة الحسن الثاني– عين الشق, ص 24 .

[2] دنيا بوقديرة، **سياسات منح القروض البنكية في ظل المخاطر ودورها في تقييم المشاريع الاستثمارية** ، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية البنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2014/2013، ص20.

المطلب الثالث : أنواع القروض البنكية

تقسم القروض المصرفية وفق عدة معايير ونذكرها باختصار وهي كالأتي:

الفرع الأول : تصنيف القروض حسب معيار الزمن

تصنف القروض حسب معيار الزمن كما يلي:

1- **القروض قصيرة الأجل**: تبلغ مدتها عادة اقل من سنة، وتستخدم في تمويل النشاط التجاري للمنشات وتتميز هذه القروض بخاصة التصفية الذاتية وتمنح هذه القروض غالبا من مدخرات ودائع العملاء، ونظرا لقصر اجل استحقاقه فان أسعار الفائدة تتسم عادة بالانخفاض وتنقسم القروض قصيرة الأجل إلى ما يلي[1]:

1.1. **قروض الإعارة**: هي عبارة عن عقد يعطى بموجبه احد المتعاقدين للأخر مبلغ لمدة معينة مع إلزام هذا الأخير على إرجاع المبلغ المقترض بنفس الكمية أو العينة بدون فوائد.

2.1. **الحساب الجاري**: هو عبارة عن اتفاق بموجبه يتفق شخصان على الأخذ في الحساب كل العمليات المتداخلة فيما بينها كبرهان كتابي وذلك بفتح قرض للعمليات ذات قيمة محددة.

2. **القروض المتوسطة الأجل**: هي التي تمد أجالها إلى 5 سنوات وتوجه إلى تمويل بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها المشروعات الصناعية.

3. **القروض طويلة الأجل**: وهي التي تريد مدتها عن 5 سنوات فإنها تمنح بغرض تمويل مشروعات الإسكان والمشروعات العقارية واستطلاع الأراضي وبناء المصانع وشراء الآلات.

الفرع الثاني: تصنيف القروض حسب الضمان

يعتبر عنصر الضمان من بين احد أهم الوسائل التي تلجا لها مؤسسات الائتمان من اجل حماية نفسها ضد مخاطر القروض البنكية فهذه الوسيلة تساعد المصارف على استيفاء حقها وذلك حين تخلق العميل المقترض عن الوفاء بالتزاماته العقدية .

[1] بن بخمة إدريس، **دور القروض المصرفية في تمويل المشاريع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**, دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي 2011/2009, مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص مالية و بنوك, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير 2016/2015 ص 09.

5- **المقابل**: وهو الذي يحصل عليه البنك ، ويتمثل في سعر الفائدة المطبقة في المصاريف وعادة ما ترتبط هذه العناصر بسعر الخصم من طرف البنك المركزي بالإضافة إلى عوامل أخرى كالمنافسة والبورصة.

الفرع الثاني: مصادر القروض البنكية

تتطلب العمليات الائتمانية أموالا لتوظيفها، وبالتالي هناك عدة مصادر يمكن للمصرف الاعتماد عليها في مختلف نشاطاته وهي[1]:

1 - **الودائع**: هي مختلف الأموال التي يحصل عليها البنك من الأفراد والهيئات والمشروعات المختلفة والإيداعات أو هي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة المصاريف التجارية.

2 – **الورقة المصرفية**: هي وسيلة قرض عندما أصدرت على شكل خصومات بجيد لا تتداول إلا في فترة الخصم ثم تسديد في اجل الاستحقاق.

3 – **الحساب البنكي**: أن العلاقة بين البنك والزبون تكون مدونة في وثيقة كشف العملياتولها قسمين احدهما للمدفوعات والأخر للمسحوبات ويسمى الحساب بعد كل عملية تقارب ، بين الجانب الدائن ومجموع الجانب المدين.

4 – **السوق النقدية**: تهدف هذه الأسواق إلى إجراء مفاوضات حول القروض وتتم بتقديم الزبون طلب يحدد مقدار القرض ليتلقى بعدها إشعار بالقبول أو عدم القبول لطلبه.

[1] عمايرية مريم،دريسي أميرة، **تقنيات التنبؤ بخطر عدم السداد ودورها في ادارة القروض المصرفية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومؤسسات مالية، قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارة، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2015/2014، ص30.

- تأثير حجم التسهيلات الائتمانية على الحالة الاقتصادية الهامة فالمبالغة في حجم الائتمان قد يؤدي إلى أثار تضخم ضارة ، والانكماش في منح الائتمان قد يؤدي إلى صعوبة مواصلة المشروعات لنشاطها وبالتالي الحد من التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولذلك يجب أن يكون الائتمان متوازيا ومليا للاحتياجات التنموية العقلية للاقتصاد القومي.
- تمويل خطة التنمية الاقتصادية القومية حيث يكون التمويل لغرض محدد ومواكب لسياسة الدولة وذلك بتوفير الأموال اللازمة لقطاعي الزراعة والصناعة لما لهاذين القطاعين من دور حيوي في توفير احتياجات المجتمع ورفع معدل نمو الصادرات والحد من الاستيراد بالإضافة إلى تمويل التجار بما يتناسب مع مراكزهم المالية وبالشكل الذي يمكنهم من تنمية أنشطتهم بسهولة وتجنب التعرض للازمات المالية أو الاختناقات.
- تمويل التجارة الدولية سواء بالنسبة لإعتمادات الاستيراد أو التصدير.

المطلب الثاني: خصائص القروض البنكية ومصادرها

تتضمن عملية منح القروض البنكية عدة خصائص, وتتنوع مصادر هذه القروض وتنجم عنها عدة أخطار.

الفرع الأول: خصائص القروض البنكية

تمتد القرض المصرفي بخصائص أهمها[1]:

1- **علاقة مديونية**: حيث يفترض وجود دائن (هو متاح القرض) ومدين (هو متلقي القرض) يفترض بالضرورة قيام عنصر الثقة بينهما.

2- **الأجل الفارق الزمني**: وهي الفترة التي تمضي بين حدوث المديونية والتخلص منها، هذا الفارق هو العنصر الجوهري في القرض ، والذي يفرق بين المعاملات الفورية والمعاملات الإئتمائية .

3- **المخاطرة**: تتمثل في احتمال عدم التشديد من طرف الزبون ، ولهذا يجب على البنك دراسة كل عملية إقراض ، دراسة شاملة وتحديد نوع المخاطرة ومختلف انعكاساتها على العملية الإقراضية.

4- **وجود دين**: وهو المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين، والذي يتعين على الأخير رده الأول، وفي هذا يظهر ارتباط القروض بالنقود.

[1] صبري مصطفى حسن السبك، مرجع سبق ذكره، ص53.

-وتعد القروض المصرفية من العوامل الهامة لخلق الإئتمان والتي تنشا عنها زيادة الودائع والنقد المتداول وأيضا من وجهة نظر البنك فان القروض المصرفية تشكل النشاط الذي يرتبط بالاستثمار الأكثر جاذبية له ، ومن خلاله يستطيع البنك التجاري أن يضمن الاستمرارية والنمو ويضمن القدرة على تحقيق مجموعة من الأهداف التي سعى إلى تحقيقها[1].

ثانيا: بالنسبة للمقترض

تتلخص الأهمية فيما يلي[2]:

- كلفة الحصول على القروض من المصارف تكون اقل قياسا من تكلفة الإقراض من الجهات المالية الأخرى، وخاصة فيما يتعلق بالقروض الطويلة .
- تتطلب عمليات التطور التقني والفني استبدل المكائن والمعدات ، ونظرا لارتفاع تكاليف الشراء ، فان الشركات تلجا إلى البنوك للحصول على الائتمان لتمويل هذه العمليات.
- يخفق الإقراض الكثير من الصعوبات التي تعترض المؤسسات خاصة الصغيرة والحديثة في الحصول على الائتمان الكافي بسبب ضعف الثقة في مراكزها من الجهات الممولة الأخرى.
- لا يترتب على قروض المؤسسات من البنوك أي تدخل من قبلها في مجلس إدارة هذه الشركات والمساهمة في ملكيتها وذلك بالمقارنة مع الممولين ، وبذلك لا تفقد أي جزء من سيطرة المالكين.

ثالثا: بالنسبة للاقتصاد

تلعب القروض البنكية دور بالغ الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني ويتمثل في[3]:

- قيام التسهيلات الائتمانية بدور هام في الحياة الاقتصادية حيث تعتمد عليها الأنشطة الاقتصادية لتوفير احتجاجاتها من السيولة اللازمة لتغطية عملياتها الداخلية والخارجية.

[1] هبال عادل، **إشكالية القروض المصرفية المتغيرة دراسة حالة الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر3، 2012/2011، ص 57.

[2] قاسيمي أسيا، مرجع سبق ذكره، ص 56.

[3] صبري مصطفى حسن السبك، **القرض المصرفي كصورة منصور الائتمان وأداة التمويل** ، دراسة مقارنة بين التعامل المصرفي والفقه الإسلامي ، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2011، ص49.

ثالثا–اقتصاديا: القرض يعني تسليف المال لإنفاقه على الاستثمار – الإنتاج- أو الاستهلاك وهو يعتمد على عنصرين أساسين هما الثقة والمدة[1].

رابعا– حسب الجريدة الرسمية: عرف المشرع الجزائري القرض من خلال المادة 65 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 بأنه كل عمل لقاء عوض ، يضع بموجبه شخص ما أموال تحت تصرف شخص أخر أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الأخر التزاما بالتوقع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة[2].

من التعاريف السابقة يمكن استنتاج تعريف شامل للقروض وهي تلك الخدمات المقدمة للعملاء، والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والشركات بالأموال اللازمة على أن يعتمد المدين بسداد تلك الأموال ، وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة ، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسارة[3].

الفرع الثاني : أهمية القروض البنكية

يمكن النظر لأهمية القروض البنكية من خلال ثلاث زوايا رئيسة الأولى وفقا لوجهة نظر البنك التجاري ذاته والثانية بالنسبة للمقترض والثالثة لدور القروض البنكية في النشاط الاقتصادي.

أولا:بالنسبة للبنك

– تمثل القروض البنكية الجانب الأكبر من استخدامات البنك، ولذلك تولى المصارف القروض المصرفية عناية خاصة ويضاف إلى ذلك ارتفاع نسبة القروض في ميزانية المصارف تشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات والتي تمكن من رفع الفائدة المستحقة المودعين في تلك المصارف.

[1] بوزيان الكاملة, **تسيير مخاطر القروض في البنوك التجارية**, مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية, تخصص قود ومالية, قسم العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة محمد خيضر, بسكرة, 2015/2014, ص15.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية, المؤرخة في الموافق ل 27 أوت 2003, العدد52، ص38.

[3] دريد كامل آل شايب، **إدارة العمليات المصرفية** ،الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان، الأردن, 2015، ص188.

المبحث الأول: القروض البنكية وأنواعها

تعد القروض البنكية الاستخدام الرئيسي لودائع المصارف التجارية وعمليات الإقراض وهي الخدمة الرئيسية التي تقدمها المصارف التجارية وفي نفس الوقت المصدر الرئيسي لربحها ولذلك فهناك عدة اعتبارات يجب مراعاتها عند القروض بأنواعها المختلفة.

المطلب الأول: تعريف القروض البنكية

يمثل القرض الشكل الأساسي للمعاملات فان الجانب الأكبر من المعاملات التي تتم في الوقت الراهن ليست معاملات فورية وإنما معاملات ائتمانية.

الفرع الأول: تعريف القروض البنكية

نظرا للمكانة التي أصبح يحتلها القرض المصرفي في الميادين الاقتصادية المختلفة فقد ظهرت له عدة تعاريف وفيما يلي بعض التعاريف للقروض البنكية .

أولا –لغة : القرض مشتق من الكلمة اللاتينية " credere" والتي تعني "croire" أي الاعتقاد ، ومنح القرض هو منح الثقة أي الإتاحة الفعلية الفورية أما لسلعة حقيقية أو قدرة شرائية، وهذا مقابل الوعد بان سلعة أو أي سلعة مكافئة سترد في اجل معين[1].

ثانيا– اصطلاحا: القرض هو فعل الثقة، فمنح البنك قرضا معينا لعميل معناه أن البنك يثق في مقدرة العميل وذلك بمنحه مبلغا من المال أو تقديم كفالة أو مجرد ضمان لدين من قبل الغير، والذي يدفع البنك إلى فعل ذلك هو استعداد الشخص المدين وقدرته على التسديد في الموعد[2]

[1] قاسمي أسيا، **تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري** ، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير ، فرع مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس ،2009/2008، ص 53

[2] لبصر صورية ، **تسيير مخاطرة عدم سداد القروض في البنوك التجارية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر اكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وادارة المخاطر، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة ،2015/2014،ص08.

تمهيد

تلعب البنوك دور هام في الحياة الاقتصادية إذ أنها تعمل على تمويل المشاريع والمؤسسات الاقتصادية فهي تمثل وسيطا بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز وذلك بحصولها على الأموال في شكل ودائع ومنحها في شكل قروض.

ونظرا لكون عملية منح القروض هي الوظيفة الأساسية للبنك ولكون العائد المتولد عنها هو الإيراد الرئيسي له، تعتمد إدارة البنك على وضع ورسم سياسة إقراضية فعالة ومرنة مع المتغيرات الاقتصادية تحقق للبنك حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة له والمؤتمن عليها من قبل المودعين.

وسيتم التطرق تخصيص هذا الفصل حول دراسة ماهية القروض البنكية من خلال معرفة أهميتها في النشاط البنكي وكذا مختلف أنواعها وتقسيماتها، كما وسيتم التطرق إلى السياسة الإقراضية بالإضافة إلى المشاكل والمخاطر المتعلقة بتسيير القرض ويتضمن الفصل ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: القروض البنكية وأنواعها

المبحث الثاني: خطوات وقواعد منح القرض

المبحث الثالث: سياسة الإقراض البنكية

الفصل الثاني

الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

خلاصة الفصل

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم أنّها تتصف بالمرونة التي تمكنها من التكيف مع المتغيرات الخارجية والداخلية، نجد أنها لا تعرف استقرارا وخاصة في البلدان التي لم تعتمد هذا النوع من المؤسسات إلا منذ مدة قصيرة، وخاصة فيما يتعلق بعملية إنشاءها ومساعدتها على النمو والتوسع وضمان استمراريتها.

وأيضا مصادر التمويل والتي من بينها التمويل بالصيغ المستحدثة، بالإضافة إلى أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات الدول جميعا، مما تكون قادرة على خلق روح التكامل والتنافس بين المشروعات مما جعلها تسعى إلى تمويلها وصولا إلى أهم المشاكل والمعوقات التي تقف أمام هذه المؤسسات والتي تبطئ من عملها ودورها في الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى أهم تصنيفاتها.

وبالرغم من اختلاف المختصين والباحثين حول وضع تعريف موحد للمؤسسات بسبب تعدد المعايير إلا أنهم أجمعوا على الأهمية البالغة التي تكتسبها في البنية الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاديات التي تعاني من الاختلالات في جميع المجالات وعلى جميع الأصعدة يجب دعم وتنمية هذه المؤسسات لمواجهة المشاكل والمعوقات التي تواجهها.

المطلب الثالث:علاقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع القروض البنكية

القروض هي المصدر الأساسي لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في جميع أنحاء العالم و مصدر هذه القروض عادة البنوك التجارية، و لذلك فان لها دور مهم جدا في مجال تمويل هذا النوع من المشروعات الصغيرة و المتوسطة[1].

تعتبر القروض البنكية المصدر الثاني الذي تعتمد عليه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من حيث الأهمية في تمويل دورة الاستغلال، و نتيجة للطبيعة المتكررة لنشاطاتها، فإنها تحتاج إلى نوع معين من التامين يتلاءم مع هذه الطبيعة، و هذا ما دفع البنوك إلى اقتراح طرق و تقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات، تماشيا مع السير الحسن لعمليات الإنتاج و التوزيع ...الخ. و تضمن التكيف م عدم الاستقرار الذي يخضع له النشاط و اختلاف المشكلة التمويلية، وتناسبها مع نشاطات المؤسسات، من حيث طبيعة النشاط التي تزاوله المؤسسة تجاري ،صناعي، زراعي، خدمي أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة أو الهدف من القرض[2].

[1] برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية دولية ،جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2012/2011 ،ص 115.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص، 57.

ثانيا: الشروط المتعلق بالقرض

و أهم هذه الشروط ما يلي:

1- **مبلغ القرض**: يقع ضمن اهتمام البنك التجاري والتأكد من كفاية مبلغ القرض يطلبه العميل.

2- **مدة القرض**: انه و بحكم تركيبة موارد البنوك التجارية فإنها تقوم عموما بمنح قروض قصيرة الأجل وهذا لا يعني أنها لا تقوم بمنح قروض متوسطة و طويلة الأجل.

3- **مصادر الوفاء**: و نقصد بها مصادر وفاء العميل حيث يقوم البنك بالتأكد من وجود هذه المصادر لدى العميل[1].

المطلب الثاني: أهمية التمويل البنكي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن الخواص والمؤسسات مثل الدولة والمنظمات التابعة لها تستخدم دائما وفي كل الأوقات جميع مواردها المالية، في هي تلجأ عند الحاجة إلى مصادر خارجية تسد حاجاتها سواء من عجز في الصندوق، أو تسديد الالتزامات.

ومن هنا يمكن القول أن التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة له أهمية كبيرة تتمثل في[2]:

- تسريح الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو خارجها.
- يساهم في تحقيق رغبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات.
- يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسات للخروج من العجز المالي.
- يساعد على إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني.

المحافظة على سيولة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص، 57.

[2] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ايتراك للنشر والتوزيع القاهرة، مصر، 2008، ص، 96.

المبحث الثالث: مساهمة القروض في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يعمل الجهاز المصرفي على الربط بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي، عن طريق استثمار تلك الفوائض في سد حاجيات التمويل عن طريق تقديم القروض. وتعتبر القروض احد وسائل التمويل التي تنتهجها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولكن هذه العملية الاقراضية تكون معرضة لعدة مخاطر، ولهذا كان لزاما على البنوك طلب ضمانات تثبت حقها.

المطلب الأول: شروط التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

قبل القيام بعملية التمويل يقوم البنك بدراسة جدول المشروع و قدرة العميل على التسديد في الوقت المحدد لذا فهو يقوم بوضع شروط نلخصها فيما يلي[1]:

أولا: الشروط المتعلقة بالعميل: ليتمكن البنك من معرفة مدى قدرة عميله على تسديد القروض الممنوحة له فانه يقوم بدراسة عدة جوانب منها

1- **السمعة و المقدرة:** :و نعني بذلك إذا ما كان العميل وفيا لمواعيد استحقاق القروض التي يستلمها و يمكن للبنك التأكد من ذلك من خلال مراقبة مدى انتظام العميل في سداد القروض التي سبق له أن اقترضها سواءا من البنك نفسه أو من بنوك أخرى قام بالاقتراض منها سلفا.

2- **الملائمة المالية:** وهي تعني مدى قدرة المقترض على مواجه التزاماته الحالية في أي لحظة و يمكن للبنك التأكد من هذا من خلال دراسة الوضع المالي العام للمؤسسات لسنوات سابقة باستعمال أدوات التحليل المالي.

3- **الضمانات:** من اجل زيادة الاحتياطات من إخطار العسر المالي قد يلجا البنك فضلا عن الدراسات السابقة إلى طلب ضمانات من العميل خاصة عندما يتعلق الأمر بقرض كبير الحجم.

4- **القدرة الإدارية و الفنية للمقترض:** وهي تعطي اطمئنانا على حسن إدارة المشروع الممول و نجاحه الأمر الذي ينعكس ايجابيا على قدرة المقترض على التجديد.

[1] بن بخمة إدريس، مرجع سابق ص ص 18-19.

المطلب الثالث: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

على أساس اعتبار البنوك المصدر الأساسي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجهود المبذولة من قبل الدولة، إلا أنها لا تزال تشكل حجم عن منح الائتمان لهذا النوع من المؤسسات، وهو ما يستدعي بنا ضرورة تسليط الضوء عن العوائق الّتي تحول دون تحسين العلاقة بين البنوك والمؤسسات.

- **معوقات متعلقة بالتمويل المصرفي:**

- المبالغة في المطالبة بالضمانات.
- صعوبة الحصول على القروض, ومحدودية حجم ونوع التمويل.
- عزوف البنوك على إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها[1].
- مطالبة أصحاب هذه المؤسسات بضمانات كبيرة قد لا يستطيعون توفيرها.
- ارتفاع أسعار الفائدة على القروض لتأمين درجة المخاطرة.
- عدم تحمس البنوك لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.

- **معوقات متعلقة بالمؤسسة:**

- ضعف التمويل الذاتي وعدم الاهتمام بالتخطيط المالي.
- ضعف الرقابة على السيولة النقدية الواردة والصادرة.
- عدم الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة[2].

---

[1] عواطف محسن، **اشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر،2008, ص 95 .

[2] ياسين صياغ، **مساهمة القروض البنكية في حل مشكلة التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**, دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري, مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و التسيير, تخصص تسيير مؤسسات صغيرة, جامعة قاصدي مرباح ورقلة, الجزائر 2012-2013 ص 5-6.

التأجير أو يشتريه المستأجر، هذا الأخير الذي قد يكون من المنقولات مثل المعدات أو غير المنقولات مثل المباني أو من خلال التأجير التمويلي فإن البنك يقدم خدمة تمويلية فهو يعتبر عملا من أعمال الوساطة المالية، حيث يقوم المؤجر بتمويل شراء الأصول الّتي يحتاجها المستأجر ويؤجرها على مدى فترة التعاقد[1].

المطلب الثاني: أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتبع أهمية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية تلك المؤسسات لاقتصاديات الدول، ذلك لأنها[2]:

- أساس الإنتاج وأصل النشاط الاقتصادي الذي بدأ بمشروعات صغيرة قبل أن تظهر المشروعات الكبيرة.
- قادرة على تنمية الاقتصاد وتحديث الصناعة.
- قادرة على التخفيف من مشكلة البطالة.
- قادرة على خلق روح التكامل والتنافس بين المشروعات.
- قادرة على تطوير المستوى المعيشي للأفراد، وتحسين الفجوة بين الادخار والاستثمار.
- قادرة على توسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص.

ولأنّها أيضا[3]:

- في أستراليا نحو 85% من مجموعة الشركات الأسترالية من إجمالي القوى العاملة.
- تساهم في زيادة الصادرات والإحلال محل الواردات.
- تمثل القنوات الأساسية في استهلاك ما تنتجه المشروعات الكبيرة من خامات.
- تسهم بنحو 66% من إجمالي الصادرات الصناعية في ألمانيا، 47% من صادرات إيطاليا الصناعية.
- في الولايات المتحدّة الأمريكية توفر المشروعات الصغيرة نحو 90% من حجم الوظائف.
- وفي مصر تمثل المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة نحو 90% من إجمالي المشروعات.
- تمثل ما بين 60% إلى 70% من مجموع القوى العاملة في دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

---

[1] صالحي سامي، مرجع سبق ذكره، ص، 98.

[2] سارة عدوان، مرجع سبق ذكره، ص، 43.

[3] أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم للنشر والطباعة، حي النصر (150)، مسكن الحجار، عنابة، 2008م، ص. ص 207/206.

جهده الذي بذله مهما كان هذا الجهد فكل منها يخسر من جنس ما قدمه، وبذلك يساوي الإسلام بين المال والعمل (يربحان معا أو يخسران معا) وهذا ما يدفع صاحب المال الحرص على اختيار المشروع الكفء، وصاحب المشروع الحرص على تحقيق الربح[1].

ج. **التمويل بصيغة السلم**: يمكن للبنوك الإسلامية أن تمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة صيغ للسلم منها: أن يقدم البنك تمويلا نقديا يحتاج إليه صاحب المؤسسة على أن يكون هذا التمويل بمثابة رأس مال السلم، وتكون السلعة التي تنتجها المؤسسة هي المسلم فيه خاصة إذا كانت منتجات ورشة صناعية أو منشأة زراعية، ثم يبرم البنك الإسلامي عقد سلم موازي مع جهة أخرى يبيعها تلك المنتجات، ويكسب الفرق بين الشراء والبيع على أن يكون هناك توافق في الآجال بين العقدين المتوازيين.

د. **التمويل بالمرابحة**: إنّ الشكل المبسط لعملية المرابحة هي بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح فهي تمويل بالبيوع يتضمن تحقيق أرباح تترافق مع تدفق سلع وخدمات وقد يكون هذا التمويل عبارة عن مرابحة استثمارية تتعلق بتقديم أصول إنتاجية لإقامة مشروع أو توسعيه وتجديده، أو قد يكون التمويل مرابحة إنتاجية تتمثل في تقديم مواد أولية أو سلع نصف مصنعة تتعلق بمشروع جديد أو مؤسسة قائمة فيتحقق الربح في إطار عمليات إنتاجية واستثمارية حقيقية[2].

هـ. **التمويل بالإستصناع**: هو صيغة من صيغ البيوع تتمكن من خلاله المؤسسة الصناعية أو المقاولة من بيع وتسويق مستقبلي لجزء من سلعها وخدماتها التي تعاقدت على توريدها لعملائها وتضمن بالمقابل المؤسسة المشترية تأمين الحصول على سلع صناعية أو وحدات إنتاجية في تاريخ لاحق يتم فيه تسليم السلع وتسلم المبيعات، وتكمن أهمية التمويل بالإستصناع بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إمكانية تطوير إشكال من التقاول والتعاقد من الباطن الذي يضمن حركية اقتصادية محددة تؤدي إلى ارتباط التمويل بالإنتاج الحقيقي.

2. **التأجير التمويلي**: هو عقد إيجار يكون بين المؤجر والمستأجر حول أصل معين لمدة محددة من الوقت يستفيد منه المستأجر خلال هذه الفترة مقابل دفع مبلغ محدد من الإيجار لمالك هذا الأصل، على أن يعود له بعد فترة

---

[1] عليان نبيلة، مرجع سبق ذكره، ص، 34.

[2] سليمان ناصر، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ الإسلامية المصرفية**، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل المركز الجامعي غرداية، 23-24 فيفري 2011، ص 12.

السوق قروضا صغيرة ولفترات قصيرة وقصيرة جدا، وبأسعار فائدة قد لا تبدو مرتفعة كثيرا مقارنة بالأسعار الجارية في السوق الرسمي.

إلا أن ذلك من الناحية الشكلية فقط ولكن فائدة هذا السوق تحسب على الأيام أو الأشهر بنفس المعدلات السائدة في السوق الرسمي للسنة الكاملة، وبالتالي يصبح المعدل السنوي للفائدة في السوق غير الرسمي مرتفعا بشكل مفزع[1].

ثالثا: المصادر التمويلية المستحدثة

بالإضافة إلى الأساليب التقليدية هناك أساليب مستحدثة متمثلة في:

1. التمويل عن طريق البنوك الإسلامية: من أهم الصيغ المتاحة أمام البنوك الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد:

أ. التمويل بالمشاركة: تطبق المشاركة في المصارف الإسلامية على عدة صيغ أهمها:

المشاركة في صفقة معينة: وهي اشتراك المصرف الإسلامي مع طرف أو أكثر في تمويل صفقة تجارية معينة كاستيراد سلعة، وتنتهي العملية ببيع تلك السلعة وحصول كل طرف على نصيبه من الربح[2].

المشاركة الدائمة: وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح دون أن يتم تحديد أجل معين لانتماء هذه الشركة، أي مشاركة طويلة الأجل.

المشاركة المتناقصة: هي اشتراك المصرف في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد أجل أو طريقة لإنهاء مشاركة المصرف.

التمويل بصيغة المضاربة: وفيها تقوم مؤسسة التمويل بتوفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتفق الطرفان معا على قسمة ما قد يتحقق من ربح من عملية الاستثمار بنسب معينة بينهما، ولمؤسسة التمويل أن تضع شروطا تضمن حسن استخدام التمويل، وإذا تحققت خسارة فإن مؤسسة التمويل تتحملها في الأصل، ما لم يثبت أن هناك تقصير أو إهمال أو تعدي من المشروع، وفي حالة الخسارة لا يحصل المشروع على شيء إطلاقا مقابل

---

[1] مودع وردة، مرجع سبق ذكره ص، 69.

[2] عبلة لمسلف، **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية دراسة مقارنة** ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة منتوري قسنطينة ،الجزائر 2006/2005، ص35.

التوقيع تصبح العملية بالنسبة للبنك التزاما يمكن التخلص منها مقارنة بما يحصل على مستوى تسهيلات الصندوق وتصنف القروض بالالتزام إلى[1]:

- **الضمان الاحتياطي**: يعتبر الضمان الاحتياطي صورة من صور الاقتراض يمنحه البنك للمؤسسة عندما تتعاقد مع جهة إدارية في صفقة بيع أو توريد أو أشغال عامة، ويضمن البنك المؤسسة في حدود مبلغ معين في حالة عدم تنفيذ التزاماتها، فمضمون هذا القرض أن يوقع البنك كضامن احتياطي على ورقة تجارية لصالح المؤسسة ويتحصل البنك في المقابل على عمولة.
- **الكفالة**: هي عقد يتعهد بموجبه البنك بتسديد جزء أو كل ديون المؤسسة إذا لم تفي بها وتكون في شكل وثيقة يتعهد فيها البنك برصد مبلغ معين لغاية تاريخ معين كضمان لتنفيذ المؤسسة لالتزام ما اتجاه طرف ثالث عادة ما يكون منشأة حكومية، كما تستفيد منها المؤسسة في علاقتها مع الجمارك وإدارة الضرائب،

ج. **الائتمان التجاري**: يعتبر الائتمان التجاري أحد أنواع التمويل قصير الأجل، وتتحصل عليه المؤسسة من الموردين، ويتمثل في قيمة المشتريات الأصلية للسلع التي تتاجر فيها أو تستخدمها في عمليات الإنتاج، ويلعب الائتمان التجاري دورا بالغ الأهمية في تمويل الكثير من المؤسسات خاصة التجارية منها، والمؤسسات الصغيرة التي تجد صعوبة في الحصول على القروض المصرفية ذات التكلفة المنخفضة، أو تعاني من عدم كفاية رأس مالها العامل في تمويل احتياجاتها التجارية[2].

وتعتمد المؤسسات على هذا النوع أو المصدر في التمويل أكثر من اعتمادها على الائتمان المصرفي نتيجة للمزايا التي يتمتع بها هذا النوع من الائتمان، ويمكن أن تذكر أهم مزاياه فيما يلي: **سهولة الحصول عليه**: لا يتطلب تلك الإجراءات المعقدة والمتعددة التي يتطلبها الاقتراض من البنك أو غيره من المنشآت المالية.

المرونة: حيث تستعمله المؤسسة كلما أرادت ذلك بالكيفية التي تحتاجها

3. **الاقتراض من السوق غير الرسمي**: تنشأ الحاجة إلى هذا السوق بسبب عدم كفاية موارد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء الذاتية أو المستمدة من الأقارب والأصدقاء، فهو يحتل المرتبة الثانية وأحيانا يحتل المرتبة الأولى من ناحية الأهمية بالنسبة للدول النامية، فقد مول السوق غير الرسمي أكثر من 99% من هذه المؤسسات وتمنح هذه

---

[1] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص، 128.

[2] توفيق احمد جميل وبقة علي شريف ،**الإدارة المالية** الدار الجامعية، بيروت ،1998 ص، 388.

2. القروض الخاصة، القروض بالالتزام والائتمان التجاري

أ. القروض الخاصة: خلافا للقروض السابقة توجه هذه القروض عموما إلى تمويل أصل محدد بعينة وتأخذ أحد الأشكال التالية[1]:

- **تسبيقات على البضائع:** هي عبارة عن قرض لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، ويجب على البنك قبل تقديم القرض التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها، ومواصفاتها وثمنها في السوق إلى غير ذلك من الأمور المتعلقة بالبضاعة.
- **تسبيقات على الصفقات العمومية:** عبارة عن اتفاقات للشراء، وتنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية كالإدارات المركزية، الوزارات، الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، ونتيجة لأهمية هذه المشاريع وحجمها فإن المقاولين المكلفين بالإنجاز كثيرا ما يجدون أنفسهم بحاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، لذلك يضطرون للجوء إلى البنك للحصول على هذه الأموال لتغطية الصفقة وتمنح البنوك في هذا الصدد نوعين من القروض: " الكفالات والقروض الفعلية."
- **منح كفالات لصالح المقاولين:** تمنح هذه الكفالات من طرف البنك للمكتبين في الصفقة وذلك لضمانهم أمام السلطات العمومية، وتمنح هذه الكفالات عادة في أربع حالات: كفالة الدخول إلى المناقصة، كفالة حسن التنفيذ، كفالة اقتطاع الضمان وأخيرا كفالة التسبيق...
- **منح قروض فعلية:** توجد ثلاثة أنواع من القروض التي يمكن أن تمنحها البنوك لتمويل الصفقات العمومية، قرض التمويل المسبق، تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة.

ب. القروض بالالتزام: يمتاز هذا النوع من القروض عن غيره بأن منح القرض لا ينتج عنه أي تدفق صادر للأموال من البنك، بل أن هذا الأخير يتدخل كمتعهد لضمان المؤسسة من خلال التوقيع على وثيقة يتعهد فيها بذلك، وتسمى هذه الوثيقة بالضمان أو الكفالة، وعلى البنك قبل التوقيع التأكد من الملاءمة المالية للمؤسسة لأنه بمجرد

[1] مودع وردة، مرجع سابق, ص 67.

والذي قد يتجاوز الفترة العادية المسموح بها قد يحوله إلى مكشوف ويزيد من احتمالات ظهور الأخطار المترتبة بتجميد أموال البنك[1].

- **السحب على المكشوف**: يقصد بالسحب على المكشوف أن يسمح البنك للمؤسسة بسحب مبلغ يزيد عن رصيدها الدائن، على أن يفرض البنك فائدة تتناسب مع الفترة التي تم من خلالها سحب مبلغ يزيد عن الرصيد الدائن للمؤسسة ويتوقف البنك عن حساب الفائدة بمجرد أن يعود الحساب إلى حالته الطبيعية.

نلاحظ أن كل من تسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف يسمحان للمؤسسة بسحب مبلغ يفوق رصيدها الجاري، غير أنهما يختلفان في نقطتان أساسيتان هما:

– التسهيل لا يتجاوز مدته 15 يوما كحد أقصى، أما المكشوف فقد تصل مدته الحاسمة كاملة.

– المكشوف يعتبر تمويل حقيقي للمؤسسة، إذ بإمكانها الاستفادة منه في شراء السلع بكميات كبيرة في حالات انخفاض أسعارها، عكس التسهيل الذي هو قرض يمتد لعدة أيام، تستفيد منه المؤسسة فقط في تسديد الأجور والفواتير[2].

– **قروض الموسم**: إن أنشطة الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون غير منتظمة على طول دورة الاستغلال، حيث تكون دورة الإنتاج ودورة البيع موسمية، مما يجعل النفقات تتزامن مع الفترة الّتي يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة لاحقة وهنا تظهر مشكلة التمويل أو نقصه بسبب الفترة الفاصلة بين عمليتي الإنتاج والبيع أو التسويق وتحصيل قيمة المبيعات لذا عمدت البنوك إلى تقديم وتكييف نوع خاص من القروض لمثل هذه النشاطات، وهذه القروض تسمى بالقروض الموسمية، وهي تستعمل لمواجهة الاحتياجات الناجمة عن النشاط الموسمي، ونشير إلى أن البنك لا يقوم بتمويل كل التكاليف الناجمة عن هذا النوع من النشاط وإنما يمول جزء فقط منها، وبما أن هذا النوع من القروض يعتبر قروض استغلال مدتها لا تتجاوز السنة وهي عادة ما تمتد لمدة 9 أشهر، ولكن قبل أن يقدم البنك القرض للمؤسسة فهو يشترط عليها أن يقدم له مخططا للتمويل، يبين زمنيا نفقات النشاط وعائداته وعلى أساسه يقوم بتسديد هذا القرض وفقا لمخطط الاستهلاك الموضوع مسبقا[3].

---

[1] سارة عدوان، مرجع سبق ذكره، ص، 53.

[2] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك** ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر،2006 ص، 98.

[3] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك ديوان** المطبوعات الجامعية الطبعة 3, الجزائر، 2006، ص ص، 63-64.

أولية عند الشراء ويصدر أوراق وعد بالدفع بقيمة الأقساط المتبقية ,كما يمكن استخدام هذه التجهيزات كضمان للحصول على قروض البنك، وبهذا يضمن البنك حقه إذا تأخرت المؤسسة عن تسديد دفعات القرض[1].

ثانيا: التمويل قصير الأجل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نقصد بالتمويل قصير الأجل تمويل نشاط الاستغلال، بمعنى العمليات التي تقوم بها المؤسسة في الفترة القصيرة أي لا تتعدى في الغالب 12 شهرا، ويمكن تمويله بعدة صيغ أهمها ما يلي[2]:

1. القروض البنكية: تعتبر القروض البنكية المصدر الثاني الذي تعتمد عليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الأهمية في تمويل دورة الاستغلال، ونتيجة للطبيعة المتكررة لنشاطها، فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة، وهذا ما دفع البنوك إلى اقتراح طرق وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات، تماشيا مع السير الحسن لعمليات الإنتاج والتوزيع...الخ، وتضمن التكيف مع عدم الاستقرار الّذي يخضع له النشاط واختلاف المشكلة التمويلية، وتتناسب مع نشاط المؤسسات من حيث طبيعة النشاط الذي تزاوله المؤسسة (تجاري، صناعي، زراعي، خدمي) أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة أو الهدف من القرض.

أ. القروض العامة: توجه القروض العامة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، دون تخصيص ما، وتلجأ إليها المؤسسة لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة، ويمكن تقسيمها إلى:

- **تسهيلات الصندوق:** هي قروض عرضية لمواجهة صعوبات السيولة المؤقتة التي تعترض المؤسسة، بسبب الاختلال البسيط بين الإيرادات والنفقات الناتج عن وصول مواعيد استحقاق الفواتير المسحوبة على المؤسسة ويسمح البنك في هذه الحالة للمؤسسة بسحب مبلغ يزيد عن رصيدها الدائن لفترة محددة عادة ما تكون عدة أيام عند نهاية الشهر، للقيام بتسديد ما عليها من التزامات عاجلة كتسديد الفواتير، دفع الأجور،...الخ، ويقوم البنك بحساب أجر هذا التسهيل على أساس الاستعمال الفعلي له، وكذلك على أساس المدة الزمنية الفعلية، أي تلك المدة التي يبقى فيها الحساب مدينا، وينبغي على البنك مراقبة استعمالات هذه القروض لأن الاستعمال المتكرر له

---

[1] مودع وردة، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**, دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM , فرع بسكرة خلال الفترة 2004-2015, مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية و بنوك جامعة محمد خيضر بسكرة, الجزائر, 2014-2015, ص 66-67.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك** ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الأولى الجزائر، 2000، ص، 57.

2. التمويل متوسط الأجل: تمنح البنوك هذه القروض لمدّة تتراوح بين سنة و(05) سنوات، وتلجأ المؤسسات إلى التمويل المتوسط إلى جانب التمويل طويل الأجل بغرض تمويل الجزء الدائم من استثماراتها في رأس المال العامل المتداول، والإضاخات على موجوداتها الثابتة، وتشمل مصادر التمويل هذه: قروض المدة وقروض الآلات والتجهيزات وتمويل الاستئجار، هذا الأخير يعتبر من الطرق المستحدثة في التمويل.

تتمثل مصادر التمويل متوسط الأجل في[1]:

أ. قروض المدة: تتراوح مدتها بين 3 و5 سنوات وهذا الأمر هو الذي يعطي المقترض الاطمئنان والأمان ويقلل من مخاطر إعادة التمويل، أو تجديد القروض قصيرة الأجل، لأن درجة المخاطرة في التمويل قصير الأجل تكون عالية بالنسبة للمؤسسة المقترضة، لأنه إذا وصل تاريخ استحقاق القرض فإنه من المحتمل أن لا يوافق البنك على تجديد القرض، رغم تسديد المؤسسة لما عليها، أو أن يجدد القرض بمعدل فائدة وشروط مجحفة في حق المؤسسة ويمكن الحصول على مثل هذه القروض من مصارف التمويل المتوسط والطويل الأجل، ومن المصارف المتخصصة.

ويفرض معدل الفائدة على أساس المدة التي استخدم فيها القرض، أما تحديده فيتم على ضوء مستوى أسعار الفائدة السائدة في السوق، حجم القرض، تاريخ الاستحقاق، والأهلية الائتمانية للمؤسسة المقترضة، ويتم تسديدها على أقساط دورية متساوية تدفع ثلاثيا أو نصف سنويا أو سنويا، وقد لا تكون أقساط التسديد متساوية أو تكون متساوية باستثناء آخر دفعة التي تكون أكبر من سابقاتها.

ب. قروض التجهيزات: تمنح القروض للمؤسسات عندما تقوم بشراء آلات أو تجهيزات وتدعى هذه القروض، بقروض تمويل التجهيزات، وتمنح مثل هذه القروض إلى جانب البنوك سواء التجارية أو الإسلامية من الوكلاء الذين يبيعون هذه التجهيزات، شركات التأمين، صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية، وتمويل الجهة المقرضة ما بين 70% إلى 80% من قيمة التجهيزات التي يمكن تسويتها بسرعة،والباقي كهامش أمان للممول ويوجد شكلان تمنح بموجبهما قروض التجهيزات هما عقود البيع المشروطة والقروض المضمونة وذلك في حالة البيع بالتقسيط، حيث يحتفظ وكيل الآلات أو التجهيزات بملكية الآلة إلى أن تسدد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة قيمتها، ويقدم الزبون دفعة

[1] صالحي سامي، مرجع سبق ذكره، ص ص، 36,35.

كما أنه قد يصاحب طلب القرض من العائلة أو الأصدقاء طلب المشاركة في إدارته أو ملكيته أو تشغيل بعض أفراد العائلة أو أقارب الأصدقاء في المشروع، ما قد يمثل عبئا حقيقيا على المشروع خاصة على المسير الذي يصبح في موقف ضعيف عندما يقدم على اتخاذ القرارات، ومثل هذا العبء يمكن أن يترجم في شكل تكلفة ضمنية للتمويل وقد تتسبب في حالة زيادتها إلى فشل المشروع.

ب. القروض طويلة الأجل

هي القروض التي تزيد آجالها عن (05)خمس سنوات وقد تصل إلى (10)عشر سنوات أو (20)عشرين سنة، تمنح لتمويل الأنشطة والعمليات ذات الطبيعة الرأسمالية، أو بناء المصانع، وإقامة مشاريع جديدة، تقدم مثل هذه القروض عادة من البنوك المتخصصة مثل البنوك العقارية التي تمنح قروضا قد تصل إلى (20)عشرين سنة ، وذلك لتمويل عمليات البناء واستصلاح الأراضي وإقامة مشروعات الري والصرف، إلى جانب البنوك الصناعية والزراعية، فالأولى تقدم قروضا تتراوح مدتها ما بين 3 إلى 10 سنوات، بغرض إقامة المباني المستودعات وشراء الآلات ومعدات الإنتاج...الخ، أما الثانية فهي لا تختلف عن البنوك المتخصصة فهي تمنح قروض طويلة الأجل لتطوير القطاع الزراعي، مقابل ضمانات عينية كالرهن العقاري والرهن الحيازي وهي كثيرا ما تراعي أوضاع الصناعات الصغيرة من نواحي أسعار الفائدة والضمانات وأيضا البنوك الصناعية كثيرا ما تقدم لها المشورة والنصح وتقوم بإجراء دراسات الجدوى لها بدون مقابل أو بمقابل رمزي[1].

ج. الأرباح المحتجزة

إن الهدف الأساسي من نشاط المؤسسة هو تحقيق الربح، وتحدد الجمعية العامة للمؤسسة مصير الأرباح المحققة من خلال سياسة التوزيع الّتي تبين إذا كانت الأرباح ستوزع كلية أو سيحتفظ بجزء منها ويوزع الباقي على المساهمين، أم أنّ احتياجات المؤسسة تقتضى بأن يتم الاحتفاظ بكل الأرباح لتغطية احتياجات المؤسسة الكبيرة والمختلفة، فالأرباح الّتي تحققها تعتبر مصدرا هاما من مصادر تمويلها، خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا بهدف إما توسيع نشاطها أو تخفيف عبء الاقتراض[2].

---

[1] رشيد و آخرون، مرجع سابق ص 78.

[2] زواوي فضيلة، **تمويل المؤسسات الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر دراسة حالة سونلغاز**، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماستر في علوم التسيير، فرع مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة احمد بوقرة بومرداس،الجزائر، 2005، ص،38.

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر مشكلة التمويل من أهم وأبرز المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأنها تفتقر إلى المهارات الأساسية في إدارة الأمور المالية أو لنقص التمويل، وتختلف حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتمويل باختلاف مصادر تمويلها وأهميتها وكلما زادت تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة زادت معوقات تمويلها.

المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فيما يلي:

أولا: المصادر التمويلية التقليدية: وسنتطرق فيها إلى التمويل الطويل والمتوسط الأجل[1].

1. التمويل طويل الأجل: من المعروف أن التمويل طويل الأجل يكون موجها لتمويل نشاطات الاستثمار التي تختلف جوهريا عن عمليات الاستغلال من حيث موضوعها ومدتها لذلك هذه العمليات تتطلب أشكالا وطرقا أخرى للتمويل تتلاءم وهذه المميزات العامة.

وتوجد أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدّة مصادر تحصل من خلالها على التمويل طويل الأجل، وفيما يلي أهم هذه المصادر:

أ. الأموال الخاصة والإقراض من العائلة والأقارب

تظهر الحاجة إلى هذه الأموال بشكل خاص عند التأسيس أو إنشاء المؤسسة، ونقصد بالأموال الخاصة رأس المال الذي يملكه صاحب المشروع، أو مجموعة من المساهمين، والتي تمثل الادخارات الفردية لهؤلاء المستثمرين، ولكن عادة ما تكون هذه الأموال غير كافية، لهذا يلجأ صاحب المؤسسة إلى العائلة والأصدقاء للاقتراض، وهنا يتوجب عدم الخلط بين العلاقات التجارية والعلاقات العائلية، إذ كان يود الحصول على النتائج المرغوب فيها.

فعادة ما تظهر مشاكل في المعاملات المالية بين أفراد العائلة الواحدة أو بين الأصدقاء حين يلجأ واحد منهم إلى طلب مشاركة الآخرين معه في إنشاء مؤسسة ما، وكيف تتم هذه المشاركة.

---

[1] صالحي سامي، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاديات المالية والبنوك في العلوم الاقتصادية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العقيد آكلي محند أولحاج، البويرة،الجزائر 2015/2014م، ص ص، 32-44.

- عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- عدم القدرة للجوء إلى أسواق المال.

2. صعوبات إدارية

لا تزال الإدارة في كثير من الدول العربية والنامية ومن بينها الجزائر تؤثر ببطئها وثقل إجراءاتها البيروقراطية على هذا النوع من المؤسسات، حيث أن محيط المؤسسة أصبح غير ملائم[1]، فعلى سبيل المثال يستدعي الحصول على سجل تجاري وقتا طويلا وتقديم أكثر من 18 وثيقة، والمدة اللازمة للقيام بالإجراءات الإدارية لإقامة مشروع تزيد عن ثلاث أشهر، والمدة المتوسطة لانطلاق المشروع في مرحلة التشغيل تصل إلى 5 سنوات حسب معطيات الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، وبالتالي تؤكد نتيجة ما عليه إدارة المستثمر في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية.

3. **صعوبات تسويقية**: والتي تتمثل في[2]:

- عدم وجود بنك معلومات لهذه المؤسسات عن أسواقها، فضلا عن عدم قيامها بالبحوث التسويقية.
- ارتفاع تكاليف الإنتاج بسبب اعتماد شبه كلي لهذه المؤسسات على التموين بالموارد الأولية ومستلزمات الإنتاج من الخارج.
- الافتقار إلى التصاميم والمواصفات والمعايير المعمول بها عالميا.
- عدم وجود حماية للمنتجات المحلية تجاه المنتجات الأجنبية التي تتمتع بمناعة قوية.
- ظهور صناعات ومنتجات بديلة باستمرار وبتكلفة أقل.
- نقص العمالة المدربة وذلك بسبب ضعف التوجه نحو تجديد الخبرات والمهارات.
- صعوبة الحصول على العقار المناسب لإقامة المؤسسة، وإن وجد فإنه يكون بعيد عن نقاط البيع وعن مستودعات التموين بالمواد الأولية مما يكلفها نفقات نقل إضافية.

---

[1] منيرة بو كفوس، **تاثير القروض البنكية على الوضع المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة**, دراسة قياسية مذكرة مكملة ضمن كتطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي في العلوم الاقتصادية, تخصص مالية و بنوك, جامعة ام البواقي, الجزائر 2013-2014 ص 11.

[2] ماجدة رحيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 13 -14.

4- ضعف روح المقاولة :إن إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة هو عملية تتطلب تفكير طويل واستثمار معتبر من طرف صاحب المؤسسة فهو يقود المؤسسة وضمان الموارد الأزمة للإنتاج و عليه يقوم صاحب المؤسسة باتخاذ مجموعة من القرارات خلال فترة حياة المؤسسة، قد يؤدي إلى زوالها فالمقاول الناجح هو الذي يحسن استغلال الفرص أو خلقها[1].

وهناك من يري أن المشاكل التي تواجه هذه المؤسسات يمكن أن تصنف إلى[2]:

***مشكلات داخلية**: كنقص الخبرة و الإمكانيات، وقصور في الإدارة والأنظمة وقصور الجهود التسويقية.

***مشكلات خارجية**: كعدم وجود دعم حكومي كاف أو هذا ما يفسر أن هناك قيود تشريعية تحد من نشاط هذه المؤسسات، وإضافة إلى منافسة المؤسسات الكبرى لها، وعدم توفير التمويل الكافي لها.

الفرع الثاني:الصعوبات التّي تواجه مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

رغم توالي الإجراءات الاقتصادية التي تسعى من خلالها الدولة لترقية مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، إلا أنه تبقى هناك بعض الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لبناء مشاريعها والتي يمكن تلخيصها فيما يلي[3]:

1. صعوبة التمويل: تعتبر من أهم الصعوبات نظرا للنقص الكبير في التمويل البنكي لمثل هذه المؤسسات إضافة إلى غياب الأسواق المالية في الدول النامية، حيث نجد أن هذه المشاريع تعتمد أساسا على التمويل الذاتي في شراء الأصول الثابتة وتسيير دورة الاستغلال وهذا النوع من التمويل غير كافي وبالتالي يؤثر على توسع المشروع.

أما فيما يخص دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية فقد بينت دراسات عديدة عدم قبول أو قدرة البنوك على تمويل هذه المشاريع سواء عند إنشائها أو توسعها، مبررا بـ[4]:

- فقدان البنوك للثقة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] ايت عيسى، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر آفاق و قيود**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،العدد 6 ،ص 5.

[2] ايت عيسى، المرجع نفسه ص 6.

3 ديندان صلاح الدين ، واقع **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر**، تخصص، اقتصاد نقدي و مالي جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان الجزائر 2015-2016 ص 20.

[4] نبيل جواد، **إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع بيروت، لبنان، الطبعة 1، 2007، ص 95.

أ. **المؤسسات غير المصنعية**: تجمع المؤسسات غير المصنعية بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، إذ يعتبر الإنتاج العائلي الموجه للاستهلاك الذاتي أقدم شكل من حيث تنظيم العمل، ومع ذلك يبقى يحتفظ بأهميته حتّى في الاقتصاديات الحديثة.

ب. **المؤسسات المصنعية**: يتميز عن صنف المؤسسات غير المصنعية من حيث تقسيم العمل وتعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

يتوسط المؤسسات غير المصنعية والمؤسسات المصنعية نظام المؤسسات المنزلية أو الورشات المتفرقة، ومع ذلك يحتل مكانة كبيرة في اقتصاد البلدان النامية، وحتى في بعض البلدان المصنعة[1].

المطلب الثالث: المشاكل والصعوبات التّي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتعدد وتختلف الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا انه يمكن حصرها في المشاكل التالية:

الفرع الأول:المشاكل التّي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل، ويمكن تقسيمها كما يلي[2]:

1- **مشاكل تنظيمية وإدارية** : يتعرض في بعض الأحيان أصحاب المشاريع والمبدعين إلى مجموعة من العوائق الإدارية والإجراءات البيروقراطية المعقدة، التي تتطلب الكثير من الوثائق الإدارية، إضافة إلى التأخر في إجراءات، فمثلا المدة اللازمة لإقامة مشروع تزيد عن ثلاثة أشهر و المدة المتوسطة للانطلاق الفعلي للمشروع و الدخول مرحلة التشغيل تصل إلى خمسة سنوات .

2- **التمويل** : يعتبر التمويل من أهم المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال إيجاد الموارد المالية اللازمة لتمويل أنشطتها، إضافة إلى محدودية التمويل البنكي التقليدي المتعلقة بالضمانات، التكاليف، الصيغ والإجراءات.

3- **ضعف المستوى التكنولوجي** :يظل مشكل التطور التكنولوجي عائقا أمام تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويعود ذلك لقلة الموارد وضعف تأهيل المستخدمين.

---

[1] عليان نبيلة، مرجع سبق ذكره، ص، 17.

[2] ماجدة رحيم، واقع ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني دراسة حالة الجزائر الفترة 2003 الى 2017، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي الطور الثاني، تخصص ادارة اعمال، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2018/2017، ص،13.

– العمل على تحديث قطاع المؤسسات الحرفية والمنزلية المتواجدة، بإدخال أساليب وتقنيات جديدة، واستعمال الأدوات والآلات المتطورة.

– إنشاء وتوسيع أشكال جديدة ومتطورة وعصرية من المؤسسات، تستعمل تكنولوجيا متقدمة تعتمد على الأساليب الحديثة للتسيير[1].

2. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة المنتجات: تقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات الّتي تتخصص في إنتاجها إلى ما يلي[2]:

أ. مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: والمتمثلة في المنتجات الغذائية، منتجات الجلود والأحذية والنسيج، تحويل المنتجات الفلاحية، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته وغيرها من المنتجات الاستهلاكية.

ب. مؤسسات إنتاج السلع الوسطية: هذه المؤسسات تركز أعمالها في مجال الصناعات الوسطية والتحويلية، والمتمثلة في تحويل المعادن، الصناعات الكيمائية، والبلاستيكية والصناعات الميكانيكية التي تمارسها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة الدول المتطورة.

ج. مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز هذه المؤسسات عن المؤسسات السابقة باحتياجها إلى الآلات والمعدات الضخمة الّتي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج ورأس الأموال الكبيرة التي تستلزمها، وهذا ما لا يتماشى مع إمكانيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مما يضيق دائرة النشاط في هذا المجال، إذ ينحصر نشاطها في بعض الأنشطة البسيطة مثل: التركيب وصناعة التجهيزات البسيطة، وهذا في الدول المتقدمة، أما في الدول النامية فلا يتعدى نشاطها مجال الصيانة والإصلاح لبعض الآلات والتجهيزات كوسائل النقل[3].

3. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل: ترتب وحدات الإنتاج على أساس أسلوب تنظيم العمل، بحيث تفرق بين نوعين من المؤسسات[4]:

---

[1] غالم عبد الله ، مرجع سبق ذكره، ص، 4.

2 قارة ابتسام، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي بالجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، مدرسة الدكتوراه تخصص, تسيير المؤسسات، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011م، ص21.

[3] زيتوني صابرين، **الشراكة الاجنبية كاداة لتاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر أطروحة دكتوراه**، تخصص تجارة دولية ولوجستيك، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، الجزائر ،2017/2016، ص، 27.

[4] زارية أسماء، مرجع سبق ذكره، ص ،16.

- سهولة وبساطة التنظيم.
- مركز التدريب الذاتي.
- قصر فترة الاسترداد.
- أحد آليات دمج المرأة في النشاط الاقتصادي.
- كذلك لها حجم صغير نسبيا في الصناعة الّتي تنتمي إليها.
- تعتمد هذه المؤسسات بشكل كبير على المصادر الداخلية لتمويل رأس المال.

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدّة أنواع تختلف باختلاف المعايير المعتمدة في ذلك وأهم المعايير هي:

1. تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعتها: يمكن أن تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعتها إلى ثلاث أنواع[1]:

أ. المؤسسات العائلية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية أو المنزلية بكون إقامتها هو المنزل، تعتمد على المهارات اليدوية والأساليب التقليدية المتوازنة وتنتشر في الريف والحضر ويغلب عليها الطابع العائلي.

ب. المؤسسات التقليدية: تشبه النوع الأول في كونها تستخدم العمل العائلي وتنتج منتجات تقليدية، وقد تستعين ببعض اليد العاملة خارج أفراد العائلة، وتعتبر هذه صفة مميزة لها بشكل واضح عن النوع الأول، كم أنها تتخذ ورشة صغيرة كمحل للقيام بالأعمال الخاصة بها.

ج. المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة، من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتوجات التي يتم صنعها بطريقة منتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة، وبالنسبة لهذه التشكيلة من المؤسسات، ينصب عمل مقرري السياسة التنموية في البلدان النامية على توجيه سياستهم نحو ترقية وإنعاش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وذلك من خلال:

---

1 عليان نبيلة، **الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص:مالية مؤسسة، جامعة العقيد آكلي محند أولحاج، البويرة، 2015/2014م، ص ص، 14-15.

التنظيم المتسم بالنمط البيروقراطي الذي يتطلب مستويات تنظيمية متعددة، مثلما هو الحال في المؤسسات الكبرى، فصغر حجمها يسمح للعمال الموجودين في قاعة التنظيم بالاقتراب من مركز القرار مما يزيد في تحفيزهم[1].

– **المعرفة التفصيلية بالعملاء والسوق**: سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدود نسبيا والمعرفة الشخصية بالعملاء يجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم واحتياجاتهم التفصيلية وتحليل هذه الاحتياجات ودراسة اتجاهات تطورها في المستقبل، وبالتالي سرعة الاستجابة لأي تغير في هذه الاحتياجات والرغبات واستمرار هذا التوصل وهذه المعرفة تضمن لهذه البيانات التحديث المستمر، ولهذا لا يفاجأ صاحب المؤسسة بالتغيرات في الرغبات والاحتياجات والظروف بصفة عامة[2].

– **تتوفر على نظام معلومات داخلي يتميز بقلة التعقيد**: وهو ما يسمح بالاتصال السريع صعودا ونزولا بين إدارة المؤسسة وعمالها.

– **انخفاض الطاقة الإنتاجية وجودة الإنتاج**: فقد ساعد التطور التكنولوجي على إمكانية تجزئة العمليات الإنتاجية ومن ثم فقد أتاح للدول النامية الدخول في مجالات إنتاجية.

– **القابلية للتجديد والابتكار**: تتوفر للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة قدرة عالية على التجديد في أعمالها وابتكار أساليب متفوقة بما يحقق رضا العملاء ومن ثم فإنّها تهتم بما يلي[3]:

- التركيز على الجودة والتفوق في مجالات العمل بالمؤسسة.
- الرغبة في التفوق تعتمد على البحث عن الجديد والمبتكر.
- تشجيع الأفراد العاملين بالمؤسسة على الاقتراح وإبداء الرأي...

وأيضا تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص نذكر منها ما يلي[4]:

– سهولة التأسيس.

---

[1] العابد برنيس شريفة، **تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل استراتيجيات التنمية استفادة الجزائر من بعض التجارب الرائدة**، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، اقتصاد تنمية ومالية، جامعة باجي مختار عنابة ،الجزائر، 2014 /2015، ص 29.

[2] زراية أسماء، **أثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على النمو الاقتصادي في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2011 2012/، ص ص، 13- 14.

[3] غالم عبد الله ، مرجع سبق ذكره ،ص، 6.

4 خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص، 37.

- **التخفيف من المشكلات الاجتماعية**: ويتم ذلك من خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب الشغل سواء لصاحب المؤسسة او لغيره في حل مشكلة البطالة وما تتجه من سلع وخدمات موجهة الى الفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا وفقرا وبذلك توجد علاقات للتعامل مما يزيد الإحساس بأهمية التآزر والتآخي بصرف النظر عن الدين واللون والجنس

- **تقديم خدمات و منتجات جديدة** : إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدر للأفكار الجديدة والابتكارات الحديثة حيث تقوم بإنتاج السلع والخدمات المبتكرة ويمثل الإبداع جانبا من إدارة هذه المؤسسات والملاحظ أن كثيرا من السلع والخدمات ظهرت وتبلورت داخل هذه المؤسسات وهذا يرجع إلى معرفتها لاحتياجات زبائنها بدقة[1].

الفرع الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تختص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدد من المزايا الّتي تؤهلها لاحتلال مكانة اقتصادية كبيرة خاصة في خطط وبرامج التنمية الاقتصادية[2]:

- **من ناحية إجراءات التكوين**: تتميز بسهولة وقلة إجراءات التكوين إذ لا يتطلب الأمر غالبا إلا دفع الرسوم المطلوبة واستخراج رخصة القيام بالعمل، كما تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في إنشاءها من انخفاض مستلزمات رأس المال، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبى بواسطتها حاجات محلية في أنوع متعددة في النشاط الاقتصادي، هذا ما يتناسب مع البلدان النامية.

- **بساطة الهيكل التنظيمي**: والتي تعتبر نقطة ضعف من وجهة نظر بعض الباحثين إلا انه يمكن اعتبارها نقطة ايجابية من جانب أخر خاصة في اكتساب موقع تنافسي فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تعتمد على كثافة

[1] سعدية وسام، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية**, مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر, تخصص مالية و نقود, جامعة محمد خيضر بسكرة, الجزائر, 2012-2013, ص 12.

[2] غالم عبد الله، سبع حنان: **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي ، الجزائر، يومي: 05-2013/05/06م، ص ص،5-6.

أما المشرع الجزائري عرفها تعريفا عاما، قام بإصدار مواد قانونية موضحة كما يلي[1]:

- **المؤسسة المصغرة**: تشغل من عامل إلى تسعة عمال وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين مليون دينار، أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار.
- **المؤسسة الصغيرة**: تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار.
- **المؤسسة المتوسطة**: تشغل ما بين 50 إلى 250 شخصا ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و500 مليون دينار.

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أنّ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذاتية التسيير مهما كانت طبيعتها القانونية، وأنّ كل دولة انفردت بتعريف خاص بها، ولكن مهما اختلفت التعاريف إلا أن التشابه يبقى موجود.

الفرع الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعود إلى الأهمية البالغة لهذا الشكل من المؤسسات ولعل أهميتها تكمن في النقاط التالية[2]:

- **توفير مناصب عمل**: تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إتاحة فرص عمل كثيرة، وتتمثل أهم الأسباب التي جعلت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أكثر استقطابا لليد العاملة في أنها مؤسسات كثيفة العمالة.

- **دعم المؤسسات الكبيرة**: تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بدور فعال في دعم الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة، حيث تزودها بالعمالة الماهرة التي اكتسبت الخبرة في المؤسسات الصغيرة لتنتقل للمؤسسات الكبيرة، باعتبارها تقدم أجورا اعلي و مزايا اجتماعية أفضل.

- **المساهمة في التوزيع العادل للدخل**: في ظل وجود عدد هائل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتقاربة في الحجم والتي تعمل في ظروف تنافسية واحدة، يؤدي ذلك إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخول المتاحة.

---

1 الجريدة الرسمية الجزائرية، المواد 5، 6، 7، قانون رقم 01-18.

2 خوني جمال، **إستراتيجية البنوك في تمويل مؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة عينة من البنوك المتعاقدة مع هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** بولاية أم البواقي ، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية و بنوك ، جامعة أم البواقي، الجزائر ، 2014 / 2015 ، ص ص ، 17-18.

- تملك هذه المؤسسات حصة سوقية ضعيفة.
- استغلالية المؤسسة.

وكذلك تختلف التعاريف من بلد إلى آخر بحيث سنقوم بعرض مجموعة من التعاريف المختلفة لهذه المؤسسات لمجموعة من الدول المتقدمة وأخرى نامية ومن بينها[1]:

حيث قام إتحاد جنوب شرق آسيا بدراسة حديثة حول المؤسسات، بهدف وضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة والأسرية، وذلك اعتمادا على معيار واحد من المعايير الكمية ألا وهو عدد العمال، وقد توصل الاتحاد إلى النتيجة التالية:

- من 1 إلى 9 عمال: مؤسسات أسرية.
- من 10 إلى 49 عامل: مؤسسات صغيرة.
- من 50 إلى 99 عامل: مؤسسات متوسطة.
- أكثر من 100 عامل: مؤسسات كبيرة.

أما المجموعة الأوروبية المشتركة فقد اعتمدت على مجموعة من المعايير الكمية والنوعية لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و يظهر ذلك في:[2]

- **المؤسسات المصغرة**: وهي المؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال.
- **المؤسسات الصغيرة**: وهي تلك المؤسسات التي توافق معايير الاستقلالية، وتشغل أقل من 50 شخص رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 7 مليون أورو أو إجمالي الميزانية السنوية لا يتجاوز 5 ملايين أورو.
- **المؤسسات المتوسطة**: وهي تلك التي تشغل أقل من 250 شخص أو يكون رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 40 مليون أورو، أو مجموع الميزانية السنوية لا يتجاوز 27 مليون أورو.

---

1 عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع نقود وتمويل جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر 2014-2015 ص 35.

2 علي باكر، **دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة 944 فترة 2008-2013**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي الطور الثاني، تخصص مالية و بنوك ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،الجزائر، 2016-2017،ص ،5.

المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعايير تصنيفها

إن طبيعة النشاط الاقتصادي يلعب دور هام في تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغير والمتوسطة، ولهذا تعددت معايير تصنيفها، ورغم العراقيل والمشاكل التي تواجهها إلا أنها كان لها مدى واسع وأهمية كبير في الحياة الاقتصادية.

المطلب الأول: مفهوم و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يصعب تقديم تعريف موحد لمفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا بالإضافة إلى أن كلمة صغيرة ومتوسطة هي كلمات لها مفاهيم نسبية تختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع إلى أخر كما تتميز بعدد من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة والتي قد يكون لها انعكاس سلبي أو ايجابي على المؤسسة وفق اعتبارات رؤية الإدارة وإستراتيجيتها.

الفرع الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حسب تعريف الفيدرالية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (فرنسا): المشاريع الصغرى والمتوسطة هي تلك التي يتولى فيها قادتها شخصيا ومباشرة المسؤوليات المالية، الاجتماعية التقنية والمعنوية مهما كانت الطبيعة القانونية للمؤسسة[1].

وكذا تعريف المشرع البريطاني عام 1985م: أنها تلك المشاريع التي تتوفر لها شرط أو شرط أو أكثر من الشروط التالية[2] :

- حجم تداول سنوي لا يزيد عن 08 مليون جنيه إسترليني.
- حجم رأس المال المستثمر لا يزبد عن 3.8 مليون جنيه إسترليني.
- عدد العمال والموظفين لا يزيد عن 250 موظف.

أما **BOLRN** فقد اعتمد على 03 معايير نوعية لتعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:

- يتم تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل ملاكها بصفة شخصية.

---

[1] خبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الية لتحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، مصر، 2013، ص 16.

[2] فتحي السيد عبده أبو السيد أحمد، **الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية**، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية،مصر 2005، ص54.

تمهيد

إنّ تجربة نمو شرق آسيا ونجاحها في غزو الأسواق العالمية عن طريق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جعلت العالم يتجه إلى الاهتمام بهذه الصناعات، وذلك من أجل تحقيق معدلات نمو متزايد للاقتصاد يصاحبها ارتفاع في مستويات المعيشة وزيادة مستوى الرفاهية لأفراد المجتمع.

لذلك أصبحت هذه المؤسسات محط اهتمام من قبل أفراد المجتمع كافة لما لها من أهمية كبيرة في تطوير الاقتصاد الوطني، كما أن التطور الحالي الذي حدث في مختلف دول العالم كان نتيجة لعوامل متعددة أهمها ظهور مشروعات صغيرة باستمرار وتوظيف نسب كبيرة من القوى العاملة الكلية.

واستمرار هذه المؤسسات يعتمد على مصادر تمويل داخلية وخارجية بهدف تمويل استثماراتها أو عملياتها الاستغلالية، ومن هنا فهي تتضمن كافة العناصر التي يتكون منها جانب الخصوم بميزانية المؤسسة.

إلا أن مسار هذا القطاع قد اصطدم بكثير من المشاكل التي عرقلة تطور هذه المؤسسات حيث تأتي في مقدمتها مشكلة التمويل لما لهذا الأخير من دور مهم في تلبية احتياجات هذه المؤسسات بصفة خاصة و النشاط الاقتصادي بصفة عامة فكثيرا ما ينتهي الأمر بهذه المؤسسات إلى الاختفاء بعد مدة قصيرة من نشأتها(من 3 إلى 5 سنوات) لأنها تفتقر إلى المهارات الأساسية في إدارة الأمور المالية أو لنقص التمويل.

فمن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تصنيفاتها.

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثالث: مساهمة القروض البنكية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفصل الثالث

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف

خلاصة الفصل

إن الدراسة التي قمنا بها حول دور القروض البنكية في تمويل مؤسسات صغيرة و متوسطة سمحت لنا بالتعرف على محيط الذي يقدم تسهيلات لهده المؤسسات و المتمثل في الجهات الداعمة لتمويلها, كما تعرفنا على الإجراءات العملية لمنح القروض و مختلف الضمانات التي يشترطها البنك للقيام بهده العملية.

ولتعمق أكثر في موضوعنا قمنا بدراسة حالة مؤسسة صغيرة ممولة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة الطارف حيث استفادت من قرض استغلال وتمكنا من التعرف على مختلف الخطوات المتبعة عند منح هذا النوع من القروض من طرف البنك وكذا الدراسة التطبيقية لملف القرض إضافة اتخاذ القرار من طرف المسؤولين.

حيث توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن:

ـ بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف يقدم العديد من الخدمات لصالح العملاء.

ـ هناك تنوع من حيث القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وإختلاف كل قرض من حيث الضمانات وسعر الفائدة.

ـ يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على عدد من الخطوات في منحه القروض وبالتالي تساعده في إتخاذ قرار منح الإئتمان.

ـ تاريخ الدفعة الأولى 2022/10/02

ـ تاريخ الدفعة الأخيرة 2027/03/31

حيث تم تحديد 10 دفعات.

ـ يعفى العميل من تسديد الأقساط طيلة 3 سنوات الأولى, ويبدأ التسديد إبتداءا من السنة الرابعة وفقا للجدول التالي (انظر الملحق رقم 09)

جدول رقم (3-5): جدول الإهتلاك للقرض

يمثل الجدول إهتلاك القرض والأقساط المدفوعة كل 6 أشهر.

تاريخ الدفعة	الاهتلاك	قيمة القسط	معدل الفائدة	معدل الضريبة
2022/10/02	3004379.28	300437.93	%0	%0
2023/03/30	2703941.35	300437.93	%0	%0
2023/10/01	2403503.42	300437.93	%0	%0
2024/03/31	2103065.49	300437.93	%0	%0
2024/09/30	1802627.56	300437.93	%0	%0
2025/03/30	1502189.63	300437.93	%0	%0
2025/09/30	1201751.70	300437.93	%0	%0
2026/03/30	901313.77	300437.93	%0	%0
2026/09/30	600875.84	300437.93	%0	%0
2027/03/31	300437.91	300437.93	%0	%0
المجموع		3004379.28		

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على الملحق رقم 09.

رابعا: إصدار اتفاقية منح القرض

1- اتفاقية القرض

تم إصدار اتفاقية القرض من طرف وكالة الطارف لبنك الفلاحة والتنمية الريفية رقم 811 في 2018/11/18 حيث يتم توقيعها من الطرفين طالب القرض وممثل الوكالة والذي حدد مبلغ القرض ب 3164717.63 دج لمدة 8 سنوات (انظر الملحق رقم 01)[1]

2 مضمون الاتفاقية: تضمنت الاتفاقية التي قام كلا من العميل والبنك بالإمضاء عليها والممثلة بمجموعة من المواد المنصوص عليها من المادة 01 إلى المادة 17 (انظر الملحق رقم 01 و 02)

_ خصائص القرض

حيث حددت خصائص هذا القرض كالتالي:

_ مبلغ القرض 3164717.63 دج وهو قرض طويل الأجل لمدة 8 سنوات.

_ موضوع القرض شراء آلة فلاحية.

_ نسبة الفائدة المتغيرة 0%.

_ تأجيل من دفع الأقساط لمدة 3 سنوات.

خامسا: فتح حساب للعميل

بعد صدور قرار القبول بمنح الائتمان للعميل تقوم الوكالة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بمنح ANSEJشيك بمبلغ القرض للعميل حيث تساهم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بنسبة 10% من قيمة القرض أما البنك فتكون مساهمته بنسبة 90% من إجمالي القرض (انظر الملحق رقم 06)

_ يتم تامين هذه الآلة الفلاحية من طرف شركات التامين حيث يقدم صك بمبلغ التامين للعميل لتسديد التامين والذي قدر ب 76657.45 دج (انظر الملحق رقم 08)

وبمجرد ضخ الأموال إلى حساب العميل تقوم الوكالة رقم 811 بتحرير جدول إهتلاك القرض حيث تضمن جدول إهتلاك القرض بالنسبة لهذا العميل ما يلي:

_ قيمة الائتمان 3004379.28 دج.

_ معدل الفائدة 0%.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ـ التزام موثق باكتتاب التامين ضد كل الأخطار لفائدة بنك الفلاحة والتنمية الريفية يجدد طيلة مدة القرض.

ـ الاشتراك في صندوق ضمان القروض.

ـ شهادة سقوط الأجل.

ـ إيداع المساهمة الشخصية.

ـعقد ملكية أو عقد إيجار للأرض.

ـ بطاقة فلاح.

ـ قرار منح الامتياز الضريبية والشبه ضريبية.

ـ اتفاقية القرض.

ـ إجابة سلبية من طرف مركز المخاطر.

ـ إمضاء سندات لأمر.

ثالثا: دراسة الوكالة للمشروع

عند التقدم بطلب القرض يقوم المكلف بالدراسات بمصلحة القروض في البنك بدراسة الملف وذلك بإتباع الخطوات التالية[1]:

1 التأكد من صحة المعلومات المقدمة من طرف صاحب المشروع, وذلك بالاستعلام من البنك نفسه, البنوك الأخرى ومصلحة الضرائب.

2 التأكد من قيمة الضمانات, وعلى أنها تتوفر على المواصفات اللازمة.

3 ملأ وثيقة بنكية Fiche dévaluation حيث تسجل فيها المعلومات الشخصية لطالب القرض والمعلومات الخاصة بالمشروع, ويمضيها طالب القرض.

4 في حالة القروض ذات القيمة الصغيرة, الوكالة هي التي تقرر منح أو رفض طلب القرض, إما إذا كان حجم القرض كبيرا فالوكالة لا يخول لها اتخاذ القرار لوحدها إلا بعد موافقة المستويات العليا, لذا تبعث نسخة من ملف القرض الذي تعده الوكالة, للمديرية العامة, بدراسة واتخاذ القرار بشأنه

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

فإذا كان المبلغ في حدود صلاحية لجنة القرض التابعة للمديرية الجهوية فان تصريح بالقرض يمضى من طرف مديرها ثم يبعث للوكالة من اجل منح لطالبه أما إذا كان مبلغ القرض يتعدى حدود صلاحية المديرية الجهوية تقوم هذه الأخيرة ببعثه إلى المديرية العامة، وبذلك تنتهي عملية منح القرض للعميل.

المطلب الثالث: دراسة ملف قرض استثماري

الهدف من خذا المطلب هو إعطاء حالة من حالات الائتمان لدى الوكالة وكيفية تعامل الوكالة مع الحالة وذلك بالتطرق لما اعتمدت عليه الوكالة للوقاية من الخطر[1]

الفرع الأول: التشخيص الأولي للقرض

أولا: لجوء العميل إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ للحصول على قرض

تقدم أحد العملاء إلى إحدى وكالات دعم وتشغيل الشباب بولاية الطارف من اجل الاقتراض وتضمن ملفه الوثائق التالية:

1 طلب خطي.

2 شهادة ميلاد.

3 بطاقة إقامة.

4 صورتان طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.

5 صورة شمسية.

وبعدما يقبل الملف من طرف ANSEJ يتم إرسال الملف إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ثم يصبح البنك عبارة عن وسيط بين ANSEJ والعميل.

ثانيا: 1- تقديم المشروع

تقدم احد العملاء إلى وكالة BADR بالطارف طلبا للاستفادة من قرض استثماري طويل الأجل (المدة 8 سنوات)

2- وصف المشروع: هو عبارة على مشروع لشراء آلة فلاحيه (جرار)

وقد تضمن ملف العميل كل الوثائق المطلوبة وهي:

ـ التزام موثق برهن وسائل ومعدات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بدر.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المطلب الثاني: الإجراءات المتبعة لمنح الإئتمان في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الفرع الأول: دراسة ملف القرض والموافقة

يقوم البنك بدراسة ملف القرض الخاص بالعميل مع كل النواحي ويقوم بالاطلاع على الدراسة المقدمة من طرف العميل حول المشروع المراد تمويله ويتضمن ما يلي[1]:

-تقديم المؤسسة: يقوم البنك بطلب إحضار دراسة تقييم اقتصادية لمشروع العميل حيث تستهل هذه الدراسة بجميع المستلزمات المتعلقة بالعميل ونشاطه حيث يتم دراسة نوع النشاط والضمانات المقدمة.

الدراسة التقنية للمشروع: وفيها

-دراسة السوق.

-دراسة الإنتاج التقديري.

-دراسة المشروع.

الدراسة المالية للمشروع: ويتم تشخيص الحالة المالية للمؤسسة بالاطلاع على العناصر التالية:

-الميزانيات التقديرية.

-دراسة الهيكلة المالية.

-دراسة الخطر.

الاستخبارات الائتمانية والزيارات الميدانية: يقوم البنك بجمع المعلومات عن العميل وخاصة عن سمعته باستخدام عدة مصادر كسجلات العميل لدى البنك الاتصال بالبنوك الأخرى أو إرسال الملف لمصلحة مركزية الأخطار ببنك الجزائر كما يقوم مسؤول مختص بالبنك بزيارات لعين المكان أي المشروع.

الفرع الثاني: تقييم القرض والمتابعة

عند إيداع ملف القرض على مستوى الوكالة تقدم هذه الأخيرة بدراسته ثم يقدم للجنة القروض التي تتكون عادة من المدير و رؤساء المصالح حيث يأخذ القرار عن طريق الإجماع وهذا ايجابيا أو سلبيا ويجسد العمل في محضر لجنة القروض بالوكالة التي تضم قرار الموافقة أو إلغاء الملف أو طلب عليه إذا كان مبلغ القرض في حدود صلاحية الوكالة وإذا كان يفوق صلاحيته يبعث إلى المديرية الجهوية للفصل فيه.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة صغيرة و متوسطة ممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف.

للحصول على قرض من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وجب توفير ملف القرض يحتوي ضمانات، ويتم دراسة هذا الملف من طرف البنك بعدها تتم الموافقة على القرض وفق شروط البنك، وهي عبارة عن اتفاقية موقعة من الطرفين وأخيرا يتم منح القرض ومتابعته.

المطلب الأول: تقديم الملف والضمانات

الضمانات الاحتياطات الحاصرة[1]:

التزام موثق برهن وسائل ومعدات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

-التزام موثق باكتتاب التامين ضد كل الإخطار لفائدة بنك الفلاحة والتنمية الريفية يجدد طيلة مدة القرض.

-الاشتراك في صندوق ضمان القروض.

-شهادة سقوط الأجل.

-إيداع المساهمة الشخصية.

-عقد ملكية أو عقد إيجار للأرض.

-بطاقة فلاح.

-قرار منح الامتياز الضريبية والشبه ضريبية.

-اتفاقية القرض.

-إجابة سلبية من طرف مركز المخاطر.

-إمضاء سندات لأمر.

الضمانات و الاحتياطات غير الحاصرة.

-رهن وسائل ومعدات من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

-اكتتاب التامين ضد كافة الأخطار لفائدة بنك الفلاحة والتنمية الريفية طيلة مدة القرض.

هذه الضمانات مرفوقة بوثيقة تمثل اتفاقية القرض تحتوي على الشروط الخاصة والعامة للقرض, موقعة من الطرفين طالب القرض ومدير الوكالة.**انظر الملحق رقم 01**

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

الفرع الثاني: أنواع القروض المقدمة من طرف البنك

تختلف أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه الوكالة من قروض دورة الاستغلال إلى قروض الاستثمار.

حيث أنها قروض متوسطة وطويلة الأجل وقروض قصيرة الأجل تصنف كل منها إلى قروض كلاسيكية (غير مدعمة) وقروض مدعمة، حيث تمتاز هذه الأخيرة بأنها مدعمة من طرف الدولة.

1 _ قروض الاستغلال أو قروض قصيرة الأجل

وهي القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال المتكررة باستمرار أثناء عملية الإنتاج للمؤسسة، حيث أخذت هذه الأنشطة الجزء الأكبر في العمليات التمويلية للبنوك خاصة التجارية، وقد دعمت الدولة هذا النوع من القروض الذي يهدف إلى تدعيم القطاع الفلاحي مثل تربية الدواجن شراء البذور.

2 _ قروض الاستثمار أو قروض طويلة الأجل:

تتطلب هذه القروض أشكال وطرق أخرى للتمويل وتنقسم إلى[1]:

*قروض متوسطة الأجل تتراوح مدتها من 1 إلى 5 سنوات موضوعها في الغالب تمويل مشتريات ومعدات أي تمويل استثماري اللاتشغيلي.

*القروض طويلة الأجل تفوق مدتها 7 سنوات وهي توجه لنوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على العقارات.

والبنك يقوم بتمويل هذه المؤسسات على شكلين قروض كلاسيكية وقروض مدعمة حيث تتكون هذه الأخيرة من نوعين، النوع الأول يتمثل في الاعتماد الإيجاري والثاني موجه للبطالين في إطار وكالة دعم وتشغيل الشباب ANSEJ ،ووكالة تسيير القرض المصغر ANGEM ، ووكالة التامين على البطالةCNAC.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

5 القسم الإداري: مهمته الحرص على التسيير الجيد للموارد البشرية و المادية و تامين امن الممتلكات والأفراد الموظفين لدى المديرية و الوكالات التابعة.

وتتكون من: مصلحة الموارد البشرية, مصلحة الأمن والوسائل العامة. مصلحة الإعلام الآلي.

6 الخلية القضائية: مهمتها الإشراف و مساعدة الوكالات قضائيا للدفاع عن مصالح البنك ضمن الغير وتامين حفظ أرشيف المديرية و الوكالات التابعة لها.

وتتكون من: مصلحة القضاء و المنازعات, مصلح الجباية, مصلحة الوثائق والأرشيف.

المطلب الثالث: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وأنواع قروضه

سنتطرق فيه إلى:

الفرع الأول: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالطارف

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية حسب قانون تأسيسه بتنفيذ كل العمليات البنكية ومنح الائتمان بكل أنواعه، وهو يعطي امتياز للمهن الفلاحية والريفية بمنحها قروض أسهل. ومن الوظائف الأساسية نذكر[1]:

-تمويل هياكل وأنشطة الإنتاج ألفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.

-تنفيذ جميع العمليات البنكية والإعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.

-تطوير الموارد وهذا بفتح الحسابات دون تخفيضات كبيرة.

-إنشاء خدمات جديدة.

-تطوير شباكه ومعاملاته النقدية.

-التقرب أكثر من المهن الحرة " التجار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..."

-تسيير الموارد النقدية بالدينار والعملة الصعبة بطرق ملائمة.

* وفي إطار سياسة الإقراض يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية ب:

-تطوير قدرات تحليل المخاطر.

-إعادة تنظيم القروض.

-تحديد ضمانات بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة المواد.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

-تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة, التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

-وفي إطار ممارسة سياسة القروض ذات المردودية يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية ب:

-تطوير قدرات تحليل المخاطر.

-إعادة تنظيم إدارة القروض.

-تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى و تكلفة الموارد.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي

يعد الهيكل التنظيمي احد الدعامات الأساسية في تكوين أي منشاة حيث ارتأينا تقديم مختلف مكونات الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف رقم 811 كما يلي[1]:

1 نيابة المديرية.

2 نيابة المديرية المكلفة بالاستغلال هدفها: تنمية جميع الموارد, توزيع القروض ترويج المنتجات والخدمات المتاحة للزبائن.

تنقسم إلى ثلاث مصالح هي: مصلحة القروض والتجارة الخارجية, مصلحة الحركة التجارية, مصلحة النقد ووسائل الدفع.

3 نيابة المديرية للمحاسبة: هدفها التسيير الجيد للحسابات, احترام اللوائح بخصوص فرض الضرائب ومراقبة الميزانية حسب الأهداف.

وتتكون من ثلاث مصالح: مصلحة المحاسبة والضرائب, مصلحة التحليل والمعالجة, مصلحة الميزانية ومراقبة التسيير.

4 نيابة المديرية لإدارة المخاطر وتسوية المنازعات: مهمتها مراقبة القروض القائمة وعمليات التجارة الخارجية بواسطة الوكالات التابعة والسهر على استكمال وجمع الضمانات.

وتتكون من مصلحة متابعة التجارة و التجارة الخارجية, مصلحة متابعة تسوية المنازعات, مصلحة متابعة الضمانات.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

-الزيادة في الموارد بأقل التكاليف و اكبر ربحية بواسطة القروض الإنتاجية والمتنوعة في إطار احترام القواعد.

-الإدارة الصارمة لخزينة البنك سواء بالدينار أو العملات الأجنبية.

-ضمان تحقيق تنمية متنافسة للبنك في مجالات النشاط التي تليها.

-توسيع و تطوير شبكته.

-رضا العملاء وهذا من خلال توفير المنتجات والخدمات التي تلي احتياجاتهم.

-تكييف إدارة ديناميكية.

-التنمية التجارية من خلال إدخال تقنيات إدارية جديدة مثل التسويق و إدراج منتجات جديدة.

المطلب الثاني: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي

حسب قانون تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بتنفيذ كل العمليات البنكية, ومنح الائتمان بكل أنواعه ويعطي امتياز للمهن الفلاحية والريفية بمنحها قروض أسهل

الفرع الأول: مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في المجال المصرفي فان بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض, الصرف والصندوق.

فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.

-المشاركة في تجميع الإدخارات.

-المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى.

-تامين ترقيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما يتعلق بها.

-تطوير الموارد والتعاملات المصرفية وكذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة مع تطوير المنتجات والخدمات المقدمة.

تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.

-تطوير شبكته و معاملاته النقدية[1].

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

المبحث الثاني: لمحة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف

عملت السلطة الاقتصادية على إنشاء بنك يتحمل عبئ التمويل ألفلاحي وقد تمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية, والذي يعد من أهم البنوك التجارية وأكثرها شيوعا، وذلك من اجل تنشيط القطاع ألفلاحي والنهوض به وهذا نظرا لأهميته في الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية وأهدافه.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالطارف احد أهم البنوك التجارية في الجهاز المصرفي, حيث استدعت الحاجة وكذا الظروف الملحة إلى إنشاء بنك بالقطاع الفلاحي باعتباره ذو أهمية كبيرة في المسار التنموي.

الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالطارف.

أنشئ بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة الطارف في 10 جوان 1986. وعرف زغود عبد الحفيظ كأول مدير للوكالة, حيث بدأت الوكالة العمل منذ افتتاحها, تحتوي الوكالة على 15 عاملا إبتداءا من حارس الأمن إلى غاية مدير الوكالة[1].

الفرع الثاني: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو احد بنوك القطاع العمومي في الجزائر إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الهادفة إلى المشاركة في تنمية القطاع ألفلاحي و ترقية المناطق الريفية تم إنشاؤه بموجب مرسوم رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الخارجي.

وبعد صدور قانون النقد و القرض في 14 أفريل 1990 الذي منح استقلالية اكبر للبنوك والغي من خلاله نظام التخصص, أصبح بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك التجارية, ثم عاد البنك إلى التخصص مع سنوات 2000.

الفرع الثالث: أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

يهدف بنك الفلاحة و التنمية الريفية إلى:

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

جدول(3– 4): محددات القروض المتعثرة في دول مختلفة.

يختلف اعتبار القرض متعثر من دولة إلى أخرى إلا أن جميع الدول تعتمد على عامل مشترك في اعتبار القرض متعثر هو العامل الزمني بحث يعتبر موعد تسديد أخر قسط هو العامل في اعتبار القرض لا متعثر, ويختلف الموعد من دولة إلى أخرى بحيث لا يزيد دائما عن فترة 90 يوما و لا يقل عن فترة 180.

البلد	محددات القروض المتعثرة
الجزائر	إذا مضت مدة ستة أشهر على موعد تسديد أقدم قسط مستحق يعد القرض متعثرا.
الولايات المتحدة الأمريكية	إذا مضى على استحقاق **أي** قسط من أقساط القرض مدة تزيد عن 90 يوما اعتبر القرض متعثرا.
كوريا الجنوبية و اندونيسيا	يعتبر القرض متعثرا إذا مضت مدة ثلاثة أشهر على موعد تسديد أقدم قسط مستحق.
الهند	إذا مضت مدة ستة أشهر على موعد تسديد أقدم قسط مستحق يعد القرض متعثرا.
الأردن	تم اتخاذ مدة 180 يوم على موعد تسديد أقدم قسط مستحق كحد الاعتبار القرض متعثرا و ذلك إلى غاية سنة 1999 ثم تم تخفيض هذه المدة تدريجيا إلى 90 يوم في سنة 2002 وما بعدها.

المصدر: براق محمد بن عمر خالد: **القروض البنكية المتعثرة الأسباب و الحلول**, جامعة قصدي مرباح ورقلة, من الموقع الالكتروني http :/manifest .univ.ourgla.dz

تختلف مدة اعتبار القرض متعثر من دولة إلى أخرى حيث تقل المدة في الدول كثيرة منح القروض و تزيد في الدول شحيحة منح القروض, كما أن للنظام الاقتصادي دور في تحديد المدة حيث تختلف بين الدول الرأسمالية و التي تقل فيها المدة و الدول الاشتراكية التي تتضاعف فيها مدة الاعتبار.

3 – أسباب خارجة عن إرادة البنك والعميل وتتمثل في[1]:

– القوة القاهرة أو الحادث المفاجئ وهو أمر لا يمكن توقعه أو تفاديه كنشوب حريق أو وقوع زلزال يودي بالمشروع الممول.

– دخول الاقتصاد في مراحل انكماش والتباطؤ.

– تغيير غير متوقع بالتشريعات والأنظمة للدولة.

الحلول= لتجنب مشاكل القروض قبل حدوثها نكمن هذه الإستراتيجية في النقاط التالية[2]:

–عدم التعامل مع عملاء معروفين بعدم مصداقيتهم أو بعدم جدوى مشاريعهم من الناحية الاقتصادية.

–تقسيم قدرة العميل على إدارة مشروعه.

–توثيق مصادر الضمان المتوفرة.

–ملائمة قيمة القروض مع احتياج المشروع و القدرة على السداد.

–ضمان وجود تدفق نقدي يغطي القسط الشهري.

–استخدام الحوافز والتشجيع في سداد الدفعات في وقتها.

–التأكد المطلق للمقترضين على عدم التساهل في أي تأخير للسداد.

[1] منال بوعبدالله, سهيلة بريشي, مرجع سبق ذكره ص 11.

[2] اسامة يوسفي, مرجع سابق ص 22.

– صرف التسهيلات دفعة واحدة للعميل وليس حسب شروط العقد لأنه ينبغي أن يكون لدى العميل ما يمول به جزءا من مشروعه ويتحمل قدرا من المخاطر فيه.

– عدم المراجعة الشهرية من طرف البنك لحركة حساب العميل من ناحية حجم إيداعاته ومسحوباته وما إذا كان يحتفظ بجزء من تدفقاته النقدية خارج البنك، وما إذا كان يستعمل كل القرض أو بعضه في غير الغرض المخصص له.

– تفاقم حجم القروض التي يمنحها المسؤولون الكبار في المصارف لمعارفهم أو لمؤسسات لهم فيها مصالح خاصة، أو مؤسسات تابعة للمصاريف نفسها.

2 – أسباب يرتكبها العميل فتؤدي إلى تعثر القرض وتنشا هذه المجموعة من الأسباب عن[1]:

– وجود خلل في دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع بحيث يكون العائد الفعلي للمشروع اقل من العائد المتوقع، أو عدم تناسب التدفقات النقدية للمشروع مع مواعيد سداد أقساط القرض.

– عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المقترض أو المشروع الممول.

– عدم تنفيذ توجيهات البنك وإرشاداته ونصائحه المتعلقة بسير التمويل أو العمل الممول.

– توسيع العميل في الاقتراض خلافا لما تقتضيه دراسة الجدوى واستخدامه قروض قصيرة الأجل لتمويل مشاريع واستثمارات ذات عائد طويل الجل.

– استخدام القروض لغير الغاية التي منح من اجلها كاستخدامه في سداد دين شخصي للعميل او شراء آلات ومعدات أخرى لا علاقة لها بالمشروع.

– ضعف القدرات والكفاءات الإدارية والفنية للمقترض على إدارة العمل.

1اسامة يوسفي, **تسيير خطر القروض المتعثرة, دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة رقم 316 أم البواقي**, مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية و محاسبة جامعة أم البواقي الجزائر 2013\2014 ص 12,13.

شكل 3-12: دائرة نسبية تمثل حجم القروض الممنوحة عربيا سنة 2007

حجم القروض الممنوحة سنة 2017 الوحدة: دولار امريكي

مقدار القروض الممنوحة من طرف الجزائر لم يتغير بنسبة كبيرة خلال سنة 2017 على غرار تونس التي زاد مقدار منح القروض بتقريب ضعف سنة 2007 وهذا لإنخفاض معدلات الفائدة وفي هذه الفترة حاولت الجزائر أن تعمل على استقرار سيولتها المالية لدى البنوك فعملت على ضخ سيولة سنة 2017 وإطلاق التمويل الغير تقليدي.

المطلب الثالث: واقع منح القروض في الجزائر

سنحاول أن نتطرق في هذا المطلب إلى القروض المتعثرة والتي لا تنشا عن فراغ وإنما تسببها مجموعة من المسببات تشترك جميعها أو بعضها فتؤدي إلي تعثر الائتمان، ويمكن تقسيم هذه الأسباب إلى ثلاث مجموعات نذكر منها ما يلي:

1 – أسباب يرتكبها البنك فتؤدي إلى تعثر الائتمان وتنشا هذه الأسباب عن[1]:

قصور دراسة منح التسهيلات الائتمان.

– عدم تحليل مخاطر الائتمان تحليلا موضوعيا مخاطرة الإدارة السوق رأس المال والضمانات العقارية.

[1] منال بوعبدالله, سهيلة بريشي **القروض المصرفية المتعثرة و معالجتها, دراسة حالة البنك الوطني الجزائري عين الدفلة**, مذكرة مقدمة لاستكمال منطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص تأمينات و بنوك, جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة الجزائر 2016\2017 ص ص 10,11.

شكل 3-10: دائرة نسبية تمثل حجم القروض الممنوحة عربيا سنة 2007

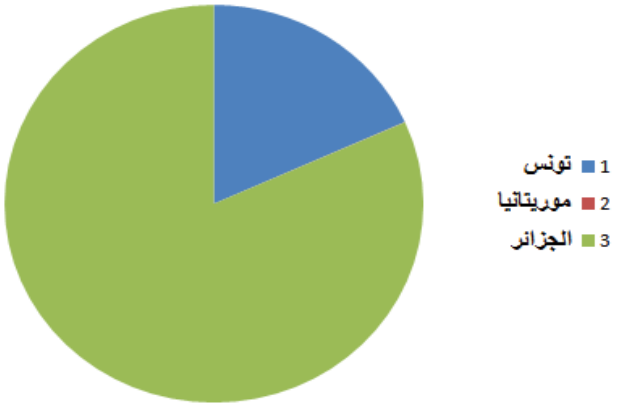

القروض الممنوحة سنة 2007 الوحدة: دولار امريكي

تحتل الجزائر مساحة كبيرة في منح القروض مقارنة مع تونس وموريتانيا وهذه الأخيرة تكاد تنعدم بها القروض هذا راجع لاقتصادها الهش وتوجه الناس إلى التجار للإقتراض وعدم التوجه للبنوك مع نسبة معقولة لتونس في منح القروض.

شكل 3-11: أعمدة بيانية تمثل حجم القروض الممنوحة إفريقيا سنة 2017.

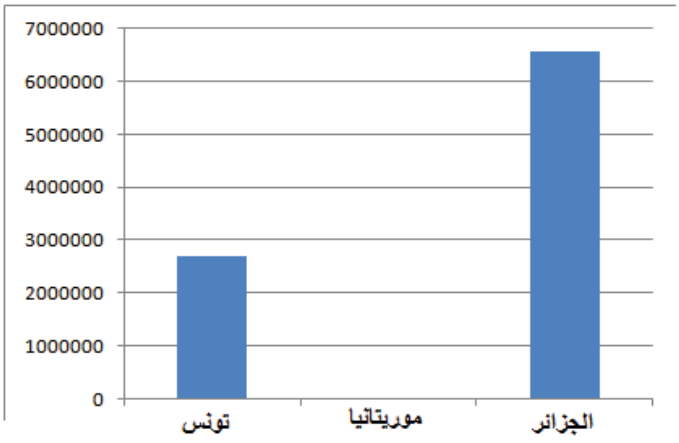

حجم القروض الممنوحة سنة 2017 الوحدة: دولار امريكي

الفرع الثالث: مقارنة القروض البنكية الجزائرية في شمال إفريقيا

جدول رقم 3-3: مقدار القروض الممنوحة في السنوات من 2007 إلى 2017.

الدول / السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012
تونس(بالدولار الامريكي)	957165	108372	119955	1423653	1611819	1757283
موريتانيا(بالدولار الامريكي)	1305	1305	1180	1137	1269	958
الجزائر(بالدولار الامريكي)	4279729	2170865	2561795	2712523	3092995	3558708

الدول /السنوات	2013	2014	2015	2016	
تونس(بالدولار الامريكي)	1894398	2032437	2165262	2377221	2695968
موريتانيا (بالدولار الامريكي)	647	368	1306	502	96
الجزائر(بالدولار الامريكي)	1830316	5398818	6040076	7370425	6565217

من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- http//www.albankaldawli.org
- http//www.bank-of-algeria.dz
- http//www.tunisbank.tu

من خلال الجدول نتحصل على الأشكال البيانية التالية:

شكل 3-9: أعمدة بيانية تمثل حجم القروض الممنوحة إفريقيا سنة 2007.

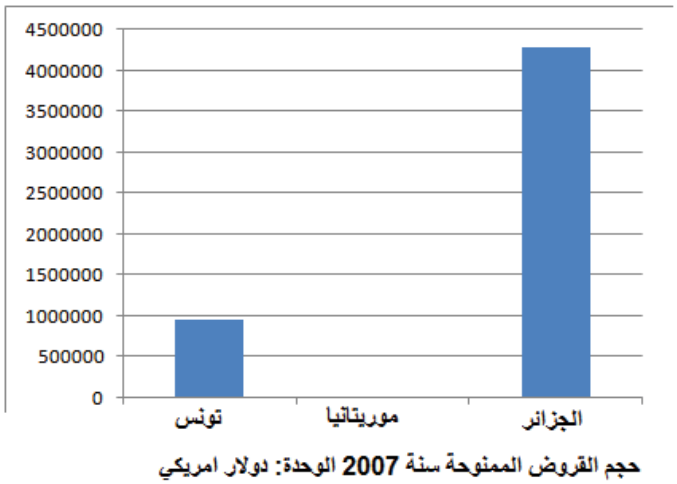

شكل 3-7: أعمدة بيانية تمثل حجم القروض الممنوحة عربيا سنة 2007

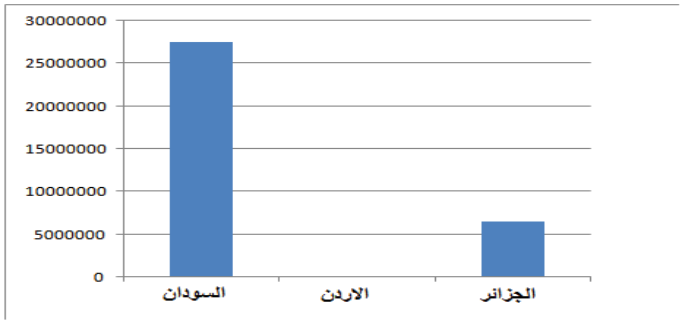

شكل 3-8: دائرة نسبية تمثل حجم القروض الممنوحة عربيا سنة 2007

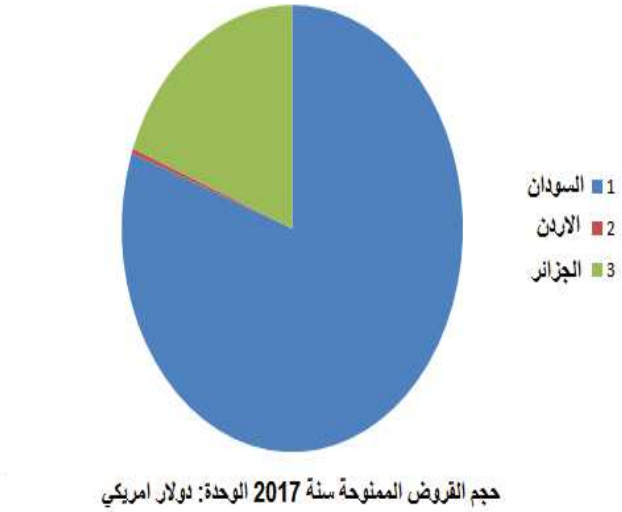

تراجع الجزائر في مقدار منح القروض بنسبة كبيرة وهذا راجع لسياسة التقشف التي اتبعتها الدولة خلال هذه الفترة وارتفاع معدلات الفائدة ونقص الودائع في البنوك, مع تحسن كبير للسودان في منح القروض لأنها عملت على تقوية رؤوس أموال المصارف وإعادة هيكلة مواردها كذلك زيادة عدد البنوك المتخصصة.

من خلال الجدول نتحصل على الأشكال البيانية التالية:

شكل 3-5: أعمدة بيانية تمثل حجم القروض الممنوحة عربيا سنة 2007

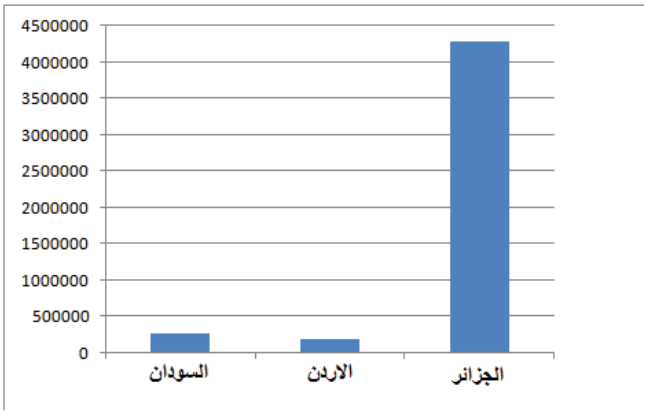

حجم القروض الممنوحة سنة 2007 الوحدة: دولار امريكي

شكل 3-6: دائرة نسبية تمثل حجم القروض الممنوحة عربيا سنة 2007

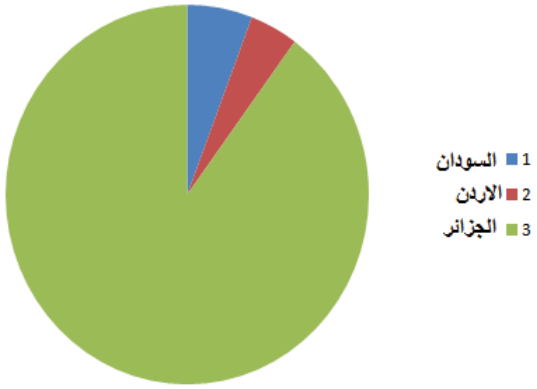

حجم القروض الممنوحة سنة 2007 الوحدة: دولار امريكي

من خلال المخطط البياني تحتل الجزائر مساحة اكبر في مقدار القروض الممنوحة مقارنة مع السودان و الاردن خلال سنة 2007 وحجم القروض في السودان هو الاقل وهذا راجع لضعف رؤوس اموال البنوك في السودان.

شكل3-4: دائرة نسبية تمثل حجم القروض الممنوحة عالميا سنة 2017.

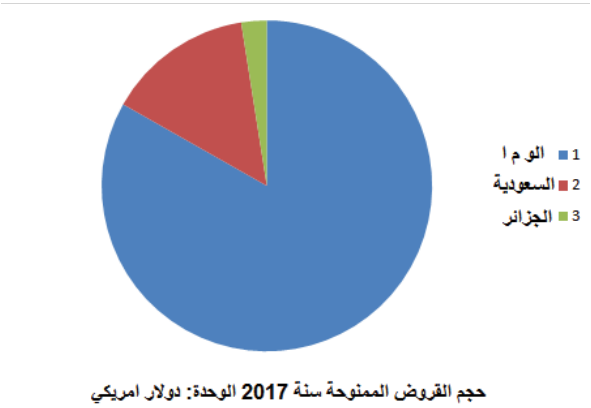

نلاحظ من خلال المخطط البياني أن مقدار القروض الممنوحة من طرف الجزائر والسعودية تطور خلال سنة 2017 مقارنة بسنة 2007 راجع لإنخفاض معدلات الفائدة ووفرة الودائع إلا انه لا تزال الو م ا تحتل المساحة الأكبر في منح القروض.

الفرع الثاني: مقارنة القروض البنكية الجزائرية في الاقتصاد العربي

جدول رقم 3-2: مقدار القروض الممنوحة في السنوات من 2007 إلى 2017.

الدول	السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012
السودان(بالدولار الامريكي)		276815	3229864	3445156	6418416	5132424	5302616
الاردن(بالدولار الامريكي)		204512	319647	576549	105468	650018	96162
الجزائر(بالدولار الامريكي)		4279729	2170865	2561795	2712523	3092995	3558708

الدول /السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
السودان(بالدولار الامريكي)	744095	8509292	11922504	18338166	27520086
الاردن(بالدولار الامريكي)	127323	124644	116184	110403	121824
الجزائر(بالدولار الامريكي)	1830316	5398818	6040076	7370425	6565217

من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- http//www.albankaldawli.org
- http//www.bank-of-algeria.dz
- http//www.sudenbank.gov.sd

شكل 3-2: دائرة نسبية تمثل حجم القروض الممنوحة عالميا سنة 2007.

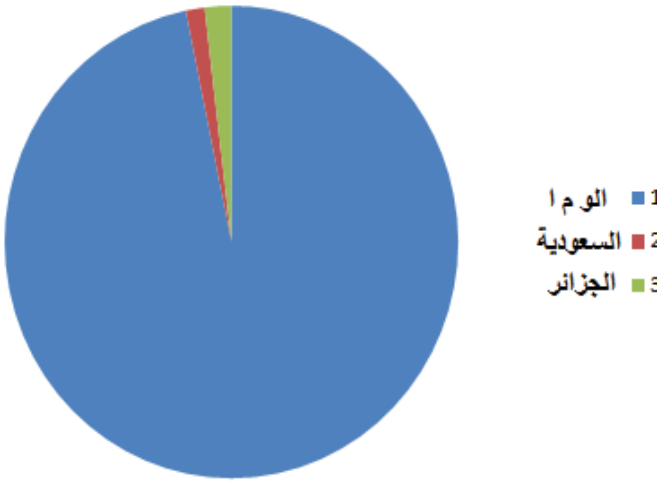

حجم القروض الممنوحة سنة 2007 الوحدة: دولار امريكي

نلاحظ من خلال المخططات البيانية أن الولايات المتحدة الأمريكية تحتل مساحة كبيرة من حيث مقدار القروض التي تمنحها على غرار الجزائر والسعودية وهذا راجع لتطور اقتصاد الو م ا وارتفاع نسبة الودائع في البنوك مع انخفاض في معدلات الفائدة مقارنة مع الجزائر والسعودية, حيث حجم القروض الممنوحة في الجزائر قليل راجع لإرتفاع معدلات الفائدة ونقص الودائع.

شكل 3-3: أعمدة بيانية تمثل حجم القروض الممنوحة عالميا سنة 2017.

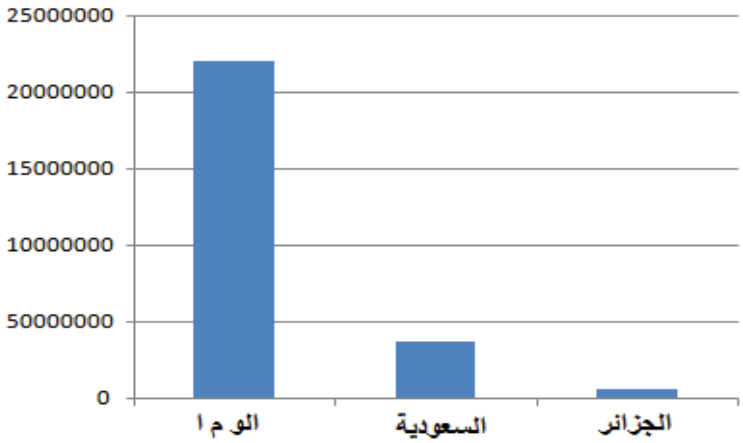

حجم القروض الممنوحة سنة 2017 الوحدة: دولار امريكي

المطلب الثاني: مكانة القروض البنكية في الاقتصاد العالمي

سنتطرق في هذا المطلب إلى مقارنة القروض البنكية الجزائرية في الاقتصاد العالمي الاقتصاد العربي وفي شمال إفريقيا.

الفرع الأول: مقارنة القروض البنكية الجزائرية في الاقتصاد العالمي

جدول رقم 3-1: مقدار القروض الممنوحة في السنوات من 2007 إلى 2017.

الدول / السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012
و م ا (بالدولار الامريكي)	219164716	310639257	357302237	277832844	24209997	233052458
سعودية(بالدولار الامريكي)	3025404	20109654	19896435	2934234	23128902	27001539
الجزائر(بالدولار الامريكي)	4279729	2170865	2561795	2712523	3092995	3558708

الدول /السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
و م ا(بالدولار الامريكي)	298260391	213340352	222478824	234341495	220167006
السعودية(بالدولار الامريكي)	16016098	33767442	36763983	3743631	37811313
الجزائر(بالدولار الامريكي)	1830316	5398818	6040076	7370425	6565217

من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- http//www.albankaldawli.org
- http//www.bank-of-algeria.dz
- http//www.sama.gov.sa

من خلال الجدول السابق نتحصل على الأشكال البيانية التالية:

شكل رقم 3-1: أعمدة بيانية تمثل حجم القروض الممنوحة عالميا سنة 2007.

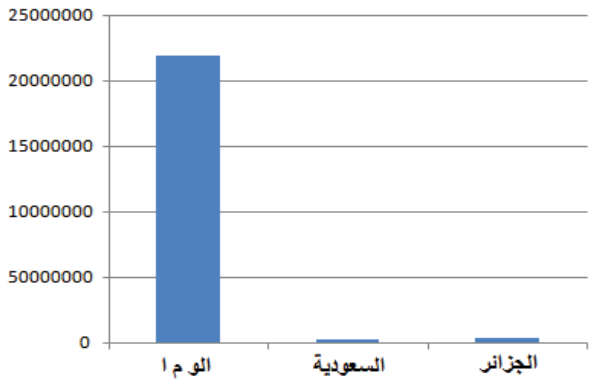

حجم القروض الممنوحة سنة 2007 الوحدة: دولار امريكي

المبحث الأول: القروض البنكية في الجزائر

نتيجة للظروف الاقتصادية الملحة للنهوض بالقطاع وكذا الأهمية البالغة له ضمن المسار التنموي، رأت السلطات الاقتصادية انه من الضروري إنشاء مؤسسة تتحمل عبء التمويل ألفلاحي عن طريق قروض بنكية، وقد تمثلت في بنك الفلاحة والتنمية الريفية والذي يعد من أهم البنوك وأكثرها شيوعا في جميع الولايات، وسنقوم في سياق هذا المبحث بالتعرف على نشأة هذا البنك مع الإشارة إلى مكانة وواقع القروض البنكية في الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو مؤسسة مالية تتمتع بقانون البنك التجاري أنشئ بموجب المرسوم رقم 82/ 106 المؤرخ في 13 مارس 1982 حيث جاء بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري BNA[1].

وذلك لتطوير القطاع ألفلاحي و العالم الريفي بصفة عامة، إلا أن انطلاقته الفعلية كانت في 02 نوفمبر 1982 برأس مال قدره مليار دينار جزائري وهو الآن شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 33 مليار دينار جزائري و ميزانية قدرت ب 226 مليار دج .

وهو مؤسسة مالية ذات صيغة تجارية و بموجب المرسوم رقم 101/88 المؤرخ في 13 ماي 1988 أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADRمؤسسة ذات أسهم تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

وهذا ما يجعله يمول هياكل ونشاطات أخرى كالزراعة والصناعة والتجارة الخارجية أيضا. وقد تكون البنك في بدايته من 140 وكالة متنازلة عنها من طرف البنك الوطني الجزائري إما الآن فهو يتألف مما يقارب 300 وكالة و 31 جهوية ويشغل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADRحوالي 7000 عامل مابين إطار وموظف.

ونظرا لأهمية هذه المؤسسة المالية فقد صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR من طرف قاموس البنوك Bankers Almanach طبعة 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك التجارية ،كما يحتل المركز 688 في الترتيب العالمي بين 4100 بنك مصنف.

[1] حمايدي ايمان، **دور القروض البنكية للتنمية الفلاحية في الجزائر دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بن مهيدي**، مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد بنكي ،جامعة الشادلي بن جديد الطارف، الجزائر، 2018/2017 ،ص64.

تمهيد

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية إحدى المؤسسات المالية المختصة في مجال تقديم القروض لصالح الأفراد والمؤسسات تماشيا مع طبيعة الموضوع المتمثل في دور القروض البنكية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولتبيان طبيعة العلاقة بين القروض البنكية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتمثلة في تمويل مشاريع هذه الأخيرة، فقد خصصنا هذا الفصل للدراسة التطبيقية التي أجريناها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف، إذ سيتم محاولة التطرق إلى تبيان مساهمة القروض الممنوحة من طرفه في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية الطارف، عن طريق دراسة مشروع لمؤسسة صغيرة و المتوسطة ممولة من طرفه.

ويعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية احد البنوك الفاعلة في السوق الجزائرية ,وذلك من خلال حضوره الدائم ونشاطه الملحوظ, وكذا مواكبته لكافة التطورات التي تشهدها الصناعة المصرفية محليا وعالميا, وذلك بتنويع مجالات نشاطاته, وتوزيع قاعدة الخدمات التي يقدمها للعملاء, والاهتمام المستمر بالتكنولوجيا الحديثة ومحاولة اقتنائها.

وفي هذا الصدد سنتطرق للعناصر التالية:

المبحث الأول: القروض البنكية في الجزائر.

المبحث الثاني: حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف.

المبحث الثالث: دراسة حالة تمويل مؤسسة صغيرة ومتوسطة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة الطارف.

الخاتمة

- تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حل مشكلة البطالة في الدول النامية.
- مصادر التمويل والهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الصدمات المالية.
- التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

نتائج الدراسة:

-صعوبة إيجاد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة واختلاف معايير تحديد هذا النوع من المؤسسات من دولة إلى أخرى.

-معظم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والمتواجدة في الجزائر تعتمد على القروض البنكية كمصدر لتمويل أنشطتها، وذلك راجع للأهمية الكبيرة التي تكتسبها القروض.

-تتبع البنوك التجارية سياسة إقراضية حذرة اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال فرض العديد من الضمانات التي تقلل من فرص استفادتها من القروض

-إن أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكمن في قدرتها في خلق روح التكامل ومدى مساهمتها في زيادة الصادرات، حيث تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القنوات الأساسية في الاستهلاك.

-تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في القضاء على البطالة وخلق مناصب شغل جديدة.

التوصيات و الاقتراحات:

-تفعيل دور المؤسسات الحكومية المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-تفعيل آليات عمل صناديق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتسهيل العملية التمويلية لهذه المؤسسات.

-وضع ضمان من اجل الحصول على قروض استثمارية و استغلالية.

-وضع برامج لمتابعة منح القروض للعملاء وذلك لتجنب المخاطر.

-ربط المقاولين أصحاب المشاريع الإبداعية بالبحث العلمي عن طريق تقديم تحفيزات مالية للجامعات، تنشئ من خلالها مشاتل التي تحتضن مشاريع جديدة وتسمح بنموها

آفاق البحث:

يعتبر الوضع المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الأشياء المهمة في المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة باعتبارها موضوع الساعة, وذلك من اجل تحديد المتطلبات المالية لهذه المؤسسات, فقد قمنا في دراستنا بدراسة اثر القروض البنكية على الوضع المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة, وذلك نظرا لما تتميز به هذه المؤسسات عن المؤسسات الكبيرة لذلك نقترح مجموعة من المواضيع التي لابد من دراستها:

على ضوء ما تقدم من الدراسة حول قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة فيما يتعلق بكيفية تمويلها وعلاقتها بالقروض البنكية التي توفرها البنوك التجارية، في النهاية استخلصنا إن القروض البنكية تستحوذ على اهتمام كبير في هذا النوع من المؤسسات وذلك للدور الفعال الذي تؤديه في توفير التمويل لهذه المؤسسات، فهي تمثل العامل الأساسي الذي تعتمده المؤسسة عند التفكير في أي مشروع استغلال أو استثمار فغالبا ما تلجا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى البنوك كممول أول وأساسي وبنسب اكبر من باقي المؤسسات الأخرى.

ومن خلال الدراسة الميدانية التي أجريناها ببنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة الطارف تعرفنا على الدور الفعال للقروض البنكية في تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك عن طريق قروض الاستغلال باعتبارها قروض تمويل بالسيولة، وتوصلنا في نهاية هذه الدراسة النظرية والتطبيقية التي قمنا بها إلى عدة نتائج، واختبار الفرضيات المتبناة في المقدمة، وفي الأخير تقديم مجموعة من الاقتراحات والتوصيات:

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: تلعب القروض البنكية دور هام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تحسين مردوديتها المالية، أثبتت هذه الفرضية صحتها بان المردودية المالية تعبر عن قدرة المؤسسة على توليد الأرباح عن طريق الأموال المقدمة.

الفرضية الثانية: يشكل التمويل البنكي احد أهم المصادر التمويلية المتاحة أمام أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أثبتت هذه الفرضية صحتها بان معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتمد على القروض البنكية كمصدر لتمويل أنشطتها وذلك راجع إلى الأهمية البالغة التي تكتسبها القروض سواء طويلة أو قصيرة أو متوسطة الأجل.

الفرضية الثالثة: يساهم بنك الفلاحة والتنمية الريفية في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير أنواع متعددة من القروض البنكية الموجهة لهذا النوع من المؤسسات، ولعل أهم القروض المطلوبة من طرف هذه المؤسسات هي قروض الاستغلال، أثبتت هذه الفرضية صحتها بان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحصل على قروض استغلال و استثمار من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

قائمة المراجع

41-لبصر صورية ، تسيير مخاطرة عدم سداد القروض في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة المخاطر، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة ،2014-2015

رابعا: قائمة الملتقيات

1-عبد المؤمن بن علي، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائر،07/06، ديسمبر 2017.

2-سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ الإسلامية المصرفية، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الاول لمعهد العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ة رهانات المستقبل المركز الجامعي غرداية، 23-24 فيفري 2011.

3-ثلاجية نوة، عولمي بسمة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب في امتصاص البطالة وتفعيل النسيج الصناعي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، عنابة،2006

خامسا: مواقع الانترنت

1- http//www.bank-of-algeria.dz

2- http//www.sama.gov.sa

3-http//www.sudenbank.gov.sd

4-http//www.tunisbank.tu

5-http//www.albankaldawli.org

32-زارية أسماء، اثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على النمو الاقتصادي في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، نقود و مالية المؤسسات، جامعة منتوري قسنطينة الجزائر، 2011

33-ماجدة رحيم، واقع ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني دراسة حالة الجزائر الفترة 2003 إلى 2017، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي الطور الثاني، تخصص إدارة أعمال، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2018/2017

34-ديندان صلاح الدين ، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص، اقتصاد نقدي و مالي جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان الجزائر 2015-2016.

35-صالحي سامي، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، 2014-2015.

36-غالم عبد الله، سبع حنان: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي ، الجزائر، يومي: 05-2013/05/06

37-العابد برنيس شريفة، تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل استراتيجيات التنمية، استفادة الجزائر من بعض التجارب الرائدة، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، اقتصاد تنمية ومالية، جامعة باجي مختار عنابة ،الجزائر، 2014 /2015

38-ياسين صياغ، مساهمة القروض البنكية في حل مشكلة التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، تخصص تسيير مؤسسات صغيرة، جامعة قاصدي مرباح، 2013./2012

39-عواطف محسن، رسالة ماجستير إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر،2008

40-سارة عدوان، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016. 2015

22-سعدية وسام، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر، مالية ونقود، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013

23-ايمان انجرو، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، تخصص محاسبة ، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين بسوريا ،2007-2008

24-فراز فاضل، جرعان الشمري، اثر المعايير الائتمانية على تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة ماجستير في المحاسبة ، قسم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة عمان العربية ، الأردن، 2013

25-عيوني رضوان، بن حسين عبد الله، تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية ، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ملحقة مغنية 2015-2016

26-شقراء منال ، سياسة الإقراض في البنوك التجارية وأثرها على تمويل الاستثمار ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ، تخصص بنوك، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2014-2015

27-أحلام مخبي ، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك ، دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرقات ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك وتأمينات ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006-2007

28-أسماء بالحاج وآخرون، دور البنوك التجارية في تمويل العمليات الاستثمارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات شهادة الليسانس، نقود وبنوك ومالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

29-خوني جمال، إستراتيجية البنوك في تمويل مؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة عينة من البنوك المتعاقدة هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية أم البواقي ، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية و بنوك ، جامعة أم البواقي، الجزائر ، 2014 / 2015.

30-العايب ياسين، إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد المالي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011

31-زيتوني صابرين، الشراكة الاجنبية كاداة لتاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر أطروحة دكتوراه، تخصص تجارة دولية ولوجستيك، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، الجزائر ،2016/2017،

13-اسامة يوسفي، تسيير خطر القروض المتعثرة, دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة رقم 316 ام البواقي, مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية و محاسبة جامعة ام البواقي الجزائر 2014\2013

14-زواوي فضيلة، تمويل المؤسسات الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر دراسة حالة سونلغاز، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماستر في علوم التسيير، فرع مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة احمد بوقرة بومرداس،الجزائر، 2005

15-مودع وردة، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر, دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM , فرع بسكرة خلال الفترة 2004-2015, مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية و بنوك جامعة محمد خيضر بسكرة, الجزائر, 2014-2015

16-عليان نبيلة، الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية،تخصص مالية المؤسسة، جامعة العقيد آكلي محند أولحاج، البويرة، 2014-2015

17-برجي شهرزاد، إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، تخصص مالية دولية ،جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2012/2011

18-عبلة لمسلف، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية دراسة مقارنة ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة منتوري قسنطينة ،الجزائر 2006/2005

19-قارة إبتسام، دور المؤسسات الصغيرة في تطوير القطاع السياحي بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، مدرسة الدكتوراه التسيير الدولي للمؤسسات، جامعة أبي بلقايد، تلمسان، 2011م-2012

20-عثماني محمد، يس عائشة، دور النظام المصرفي في تحقيق التنمية الاقتصادية،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر،تخصص بنوك، مالية وتسيير المخاطر،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير ،جامعة الطاهر مولاي سعيدة ،2015-2016

21-سيداوي فتيحة، إدارة مخاطر القروض البنكية ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر الأكاديمي ، تخصص مالية وبنوك ، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قصدي مرباح ، ورقلة ، 2014-2015

4-عثماني محمد، يس عائشة، دور النظام المصرفي في تحقيق التنمية الاقتصادية،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر،تخصص بنوك، مالية وتسيير المخاطر،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير ،جامعة الطاهر مولاي سعيدة ،2015-2016.

5-شاكر القزويني وآخرون، القروض المصرفية ومعايير منحها ، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية العدد11 ، دولة الكويت

6-دنيا بوقريرة، سياسات منح القروض البنكية في ظل المخاطر ودورها في تقييم المشاريع الاستثمارية ، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية البنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2013-2014

7-بلبشير توفيق، دحو حنان ،إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية ، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ملحقة مغنية ، جامعة ابي بكر بلقايد ، تلمسان ،2015

8-عقبة نصيرة، فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع نقود وتمويل جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر 2014-2015

9-علي باكر، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة 944 فترة 2008-2013، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي الطور الثاني، تخصص مالية و بنوك ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،الجزائر، 2016-2017

10-منيرة بو كفوس، تأثير القروض البنكية على الوضع المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة, دراسة قياسية مذكرة مكملة ضمن كمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية, تخصص مالية وبنوك, جامعة ام البواقي, الجزائر 2013-2014

11-حمايدي ايمان، دور القروض البنكية للتنمية الفلاحية في الجزائر دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بن مهيدي، مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد بنكي ،جامعة الشادلي بن جديد الطارف، الجزائر، 2018/2017

12-منال بوعبدالله, سهيلة بريشي، القروض المصرفية المتعثرة و معالجتها, دراسة حالة البنك الوطني الجزائري عين الدفلة, مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص تأمينات وبنوك, جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة الجزائر 2016\2017

17- نبيل جواد، إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع بيروت، لبنان، الطبعة 1، 2007

18- وجدي حامد حجازي، القروض المصرفية البيئة المصرفية ، التحليل وإدارة المخاطر ، أسباب الاقتراض- أشكال مؤسسات الأعمال، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2014.

ثانيا: الجرائد والمجلات

1-الجريدة الرسمية الجزائرية، المواد 5-6-7، قانون رقم 01-18.

2-آيت عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة تيارت، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس.

3-شروق رقية، تحليل وقياس خطر القرض في البنوك التجارية ، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية ، 2012، العدد 3

4-حاتم كريم بلحاوي، قرارات منح الائتمان في المصارف التجارية من خلال تطبيق طريقة القروض التنقيطية، مجلة الكويت للعلوم الاقتصادية والإدارية ، تصدر عن كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة واسط ، 2017، العدد 25.

ثالثا: قائمة الرسائل والمذكرات:

1-قاسمي أسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري ، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير ، فرع مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس ،2008، 2009

2-بن بخة ادريس، دور القروض المصرفية في تمويل المشاريع في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة, دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي 2009-2011, مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص مالية و بنوك, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير 2016/2015.

3-محمد أهلي، مخاطر القروض البنكية واليات ضبطها ، المشاريع الاستثمارية ، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية البنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2013- 2014

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1-أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008

2- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الأولى الجزائر، 2000

3- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة 3, الجزائر، 2006

4- توفيق احمد جميل وبقة علي شريف، الإدارة المالية الدار الجامعية، بيروت ،1998

5-دريد كامل آل شايب، إدارة العمليات المصرفية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن 2015

6- رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للنشر والتوزيع القاهرة، مصر، 2008

7- سامر جلدة، البنوك التجارية، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان،2009

8- سليمان ناصر، التقنيات البنكية و عمليات الائتمان،الطبعة الأولى، ورقلة الجزائر،2012

9- سوزان سمير ذيب و آخرون، إدارة الائتمان،الطبعة الأولى دار الفكر للنشر والتوزيع،عمان ،الأردن،2012

10- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر،2006

11- صبري مصطفى حسن السبك، القرض المصرفي كصورة منصور الائتمان وأداة التمويل ، دراسة مقارنة بين التعامل المصرفي والفقه الإسلامي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2011

12-صهيب عبد الله بشير الشخائبة, الضمانات العينية الرهن،الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع،الأردن،2011

13-عبد الحميد عبد المطلب،اقتصاديات النقود والبنوك،الدار الجامعية،مصر،2007

14- عبد الله خبابة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013

15- فتحي السيد أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية،2005

16- محمد داود عثمان، إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره ،الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع ، قسم العلوم المالية ومصرفية، كلية العلوم الإدارية والمالية ، جامعة فيلادلفيا،2013